قد تملکت هذا الکتاب [illegible]

[illegible] ۱۲۱۹

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سبحانك سبحانك ما اعظم شانك واظهر برهانك انت
الشاهد في الغيب ولا تدركك العيون وانت اقرب
الى الشيء من عينه وقد حال الحجب البين لا تبصرك بواطن
العقول الا بانوارك ولا تظهرك ظواهر الدلائل الا
باظهارك فانت الدال على ذاتك بذاتك ثم على ما سواك
بانوار صفاتك اخرجها من الظلمات الى النور ونجاها
الانتكاس في مهاوي عالم الزور وصلى على الهادي الى سبيل الملك
بعد ما وقف على ساق الجهالة والقايد الى جنابك حيث
انتفت بحر الهوى بظلم الضلالة محمد مجمع الكمالات الا
الانسية واله وصحبه ذوي النفوس القدسية ما دارت الادوار
والازمان وتسلسل سلسلة الاشياء والاكوان وبعد فيقول
الفقير الى عفو ربه الحقي محمد بن اسعد الدواني الصديقي قد
حررت في هذه الرسالة وجوه اثبات الواجب جل ذكره على
ما اورده ائمة الحكمة والكلام واجتهدت في تشييد بنيانها
وترتيب مقدماتها على ابلغ النظام ثم اعقبتها بما سنح
خاطري من وجوه النقض والابرام والدفع والالزام سالكاً
في جميع

في جميع ذلك مسلك الانصاف ناكباً عن سبيل الجحود والاعتساف
لم احمله على التقليد فيما سلكه النظار ابلج ولم اتقيد بالخلاف
فالحق احق بالاتباع وقد سعيت في تقريب المقاصد الى
الافهام وان افضى الى الاطناب في الكلام فان المقاصد
في انفسها غامضة على هذا لا يحتمل تعقيد الالفاظ ودقة المعنى
فيتعلق فطنه ويتقاعس فهمه وقد بيضتها في يوم من اقصر ايام الصيف
ما خلا بزعاق النطق الى حيث عند حادثتها عن اداء حق
البيان حتى تجتلي عليها عناكب النسيان الى ان وردت لقد
على حضرت من عطفي شدت عضدي فعدت الى اتمامها مجاهد
محلا هادية لنتائج افكار المتقدمين والمتاخرين هادية
الى الحق المبين فليسعد بها الذكي المتدرق بالنظر الدقيق المعلى
همته عن حضيض التقليد الى ذروة التحقيق المعدود في اطراف الكلام
حله وعقده الموفي لكل ذي حق حقه وقليل ما هم فان الرسم
الا اهلون او منيا ملوك والله يحق الحق بكلماته ولو كره
المبطلون ثم اني كتبت برهة من الزمان واشتغلت من الاحوال حرباً
الى ان ازف تلك الكريمة من بنات فكري ونتائج قريحتي

الى كريم يعرف قدرها ويغلي مهرها ويخلي مخلها ويجلي دعها
وجلالها فان شفا لانه ربا بق الاطيفة ونوفلا له بوافق
الاوراق اسرع بريد الفطرة بخوم الارض حزنا وسهلا
الطلب لها بعلا فجعل لها كفوا واهلا الى ان هداني
هادي الاتحاد من ملهم القلوب وهداني حادي الاشتات
من اولي الالباب احق الاصحاب الماكم هذه العقلية نعمة
من هو عين الاعيان واكرى جبهة هذه النخبة تعليم من سيل
مقاليد الزمان بل ازوج سبكي هذه باذ اسم على صفايحها
سامي القاب السلطان خليفة الرحمن اعني من جعله الله تعالى
من بين السلاطين بمزيد العلم والدين ومزية العادل في البقين
وحمى بيضة الاسلام عن افساد الكفرة الطغام وحرز حوزة
الايمان عن تعاضد اهل الشرك والطغيان فقد طوى ذكره
حاتم طي بالايادي وفسخ بفصاحته وحكمته اثار قيس بن ساعدة
الايادي وانوشروان بالسنة العادي ولكن من صروف
الزمان قد ذكر الناس بعد الله ايام [illegible] السلطنة العباس
خلافة بني العباس شامل الجود لمن مثل السلوك وعظم الكاس
تعفرت دعام عتبته جباه الجبابرة ونطاحت وذلت لاوفاق
عظمته رقاب القياصرة استوى على عرش الخلافة ليحكم على
اعناق

اعناق من فارق حوزة الوفاق باليف في الدم المهراق اشرف
تباشر دولته القاهرة من افق الاقبال بما دبر المحالف بشرخة
هائم كما بت الظلم منتشرة في الافاق واصبح انوار سلطنته
على الممالك في الطول والعرض فضل الماء [illegible] وتملك في ساحة العلاء
كالذي استهوته الشياطين في الارض بين الخفاش لم يطق
سطوات اشعته يروح فهام او كاد لم يدرك سفينة نوح فلا اكرم عاصم
من امر الله ولا هام مهدا اساس العدل ابعد ما لم يبق منه الا ملتئه
اثاني والرباب والبلاقع ومطرز لباس الفضل اثر ما جاد من زمانه
احوال اخلاق المراقع نصر دين الاسلام بما لمعي السيف والرماه
ونور زناد الايمان بما لمعي السنان والسنان ورث اخلاقه
رافة على الافاضل وقرب عطا ان جلاله فيه عقول الاماثل حوى
من اشتات المناقب ما لم يجتمع في عصر في غيره من [illegible] فلبق
الله تعالى مستكفي لا باقي المكرم خالق الورى في العدد فرد في
الفرش الموعد بالشمس المدد بالجلال الموفق لاعتنا
العباد تمكن المكن على اريكة الوساد من رفع [illegible] اهل
على الله [illegible] الغيبة التي هي [illegible] الكمال تمد صورته
الحمد في مراتب الكمال [illegible] شفا [illegible] اكمال
فقاز مجا [illegible] على طرق [illegible] الكلمة

بأمره صار ذين المعتليا • فرد رافعا لجره اعلى الامم
قرّت به عين اعيان الهدى فرحًا • بما حواه من الاحسان والكرم
من النجوم العلى حراس غيبته • من السما لرمي زمرة الاغنام
قد شاع في عرصة الاشياء عدالته • الذيب عطف على الاغنام لم يقم
ان الكمالات اشتاتٌ وقد جُمِعَت • جميعها فيك هذا جامع الكلم
وهو السلطان بن السلطان ملاذ بني نوع الانسان ماسط بساط
الامن والامان مفيض عوارف المعارف على كافة اهل الايمان
السلطان ابو الفتح بايزيد خان بن سلطان محمد مراد خان فهو الذي
اشاد مصابيح العلوم بعد اشتتاتها ونشر راية الحكمة بعد طيها
وقد غاب رواجها واحيا اركان الفضائل والمعالي بعد فنائها
وروّج اسواق الافاضل والاعالي اشترك ذهابها حتى جلبوا
بضائع العلوم الى حضرته من كل فج عميق وجنوا ثمرات ما يشتهون
عرايس الفهوم الى سدته من كل مكان سحيق فوجدتها باسمه العالي
المكتوب على جباه السموات العوالي اسما لخزانته واتحفت الى
خادم خزانته اتحاف السحابة القطرة الى عمان واهدت النملة
رجل الجرادة الى سليمان فان من خدام حضرته موقع القبول والرضا
فذلك غاية المسؤول ونهاية المبتغى والله ولي التوفيق وبيده ازمة

التحقيق

التحقيق اعلم ان الطرق المؤدية الى هذا المطلب منحصرة في
مسلكين احدهما يتوقف على ابطال الدور والتسلسل والآخر ليس كذلك
بل يدل على اثبات الواجب اولاً ثم ينتقل منه الى ابطال الدور و
التسلسل كما يرد عليك لا جرم رتبنا الرسالة على مقصدين لبيان
المسلكين ولما كان الثاني ابسط رأينا ان نقدمه فنقول

المقصد الاول

في المسلك الاول وفيه طرق الطريق الاول فالاول الممكن موجود ممكن
ما ... فان استند الى الواجب ابتداءً او بواسطة ثبت المطلوب
او له سلسلة وجود موجود ما فان كان واجبا او ممكنا استند اليه
ثبت المطلوب والا كان رفع سلسلة الاستناد في شيء من المراتب دار او
تسلسل العلل الى غير النهاية اذ كل ممكن فله علة وحينئذ نقول جميع
الممكنات اي تلك الآحاد بحيث لا يشذ عنها شيء منها موجود اذ لو كان
معدوما لكان جزء من اجزائه معدوما ضرورة ان ما يوجد جميع اجزائه
فهو موجود ونحن ما اعتبرنا الا تلك الآحاد الموجودة فقط لا
المجموع المأخوذ فيه الهيئة الاجتماعية الاعتبارية المعدومة فان الاجزاء
باسرها موجودة فيكون المجموع بهذا المعنى موجودا ولا شك انه ممكن
لاحتياجه الى كل واحد من الممكنات الموجودة فيه والمحتاج مطلقا الى
الممكن ممكن وكل ممكن فله علة فعلته اما نفس المجموع او جزءه او امر خارج

عنه والاول باطل ضرورة لوجوب تقدم العلة على المعلول وامتناع
تقدم الشيء على نفسه والثاني ايضا باطل لان علة الكل يجب ان تكون
علة لكل جزء لان كل ممكن محتاج الى العلة فلو لم تكن علة المجموع علة
لكل جزء لكان بعض الاجزاء معللا بعلة اخرى فلا تكون ما فرض
علة المجموع وحده علة له بل لبعضه فقط واذا كان علة لكل جزء
فيكون ذلك الجزء علة لنفسه ولعلله واذا بطل القسمان الاولان تعين
الثالث فيكون علته امرا موجودا خارجا والموجود الخارج عن
جميع الممكنات واجب لذاته وهو المطلوب وعلى هذا التقرير يندفع عنه
عدة مما يورد عليه منها ان المجموع يشعر بالتناهي وما لا يتناهي
لا مجموع له فاثبات الواجب بما يشعر بالتناهي يكون مصادرة وذلك لما
عرفته من ان المراد بالمجموع الاحاد بحيث لا يشذ عنها شيء وقد لخصت
بامر اجمالي شامل لها ومنها انه ان اريد بالمجموع كل واحد من
احاد السلسلة فعلته ممكن اخر متسلسلا الى غير النهاية وان اريد المجموع من
حيث هو مجموع فلا نسلم انه موجود لعدم تحقق الكل الافرادي بمعنى الهيئة
الاجتماعية وذلك لما بين ان المراد هو التعدد بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية
كما في الاعداد حيث قيل انها الوحدات من غير ان يلاحظ فيها الهيئة الاجتماعية
وقد بين ان الكل بهذا المعنى موجود لوجود جميع اجزائه وتلخيصه ان الاحاد
قد تلاحظ فرادا فرادا وقد يلاحظ باسرها دفعة والاول اذا كان
بملاحظات متعددة بحسب الاحاد فهو العلم التفصيلي بها والثاني بملاحظة
واحدة

واحدة امر اجمالي شامل للواحد واحد على سبيل البدل فهي بمعنى
الكل الافرادي والثاني هو معنى الكل المجموعي ولا حاجة في ذلك
الى اعتبار الهيئة الاجتماعية فافهم ذلك ثم يتبقى عليه ايراد وهو
انه ان اريد بالعلة العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون نفسه قوله ضرورة
وجوب تقدم العلة على المعلول قلنا ممنوع في العلة التامة اذ
لو وجب في الكل تقدم العلة التامة لزم في المركبات تقدمها
على نفسها ثم بين ان مجموع الاجزاء المادية والصورية جزء من
العلة التامة فيكون مقدما عليها وهي على هذا التقدير متقدمة
على المعلول المركب الذي هو عين مجموع الاجزاء وايضا جميع
الموجودات المركبة من الواجب والممكن ممكن لاحتياجه الى اجزاء
علته التامة نفسه اذ ليست جزء منه خارجة لاحتياجه الى نفسه الا الاجزاء
ولا خارجا عنه اذ الخارج عنه يمتنع ان يكون نفسه وايضا
العلة التامة مجموع امور كل واحد منها متقدم ولا يلزم منه
تقدم المجموع فان جميع اجزائه غير متقدمة عليه بل هو عينه مع
ان كل منها متقدم عليه وان اريد بالعلة الفاعل فلم لا يجوز ان
يكون جزءا قوله ان علة الكل علة لكل جزء فيكون علة لنفسه
ولعلله قلنا انما يلزم لو كان علة تامة للكل اذ حينئذ يتوقف
الكل على ما هو خارج عنه والمفروض كونه علة فاعلية لا ينافي له احتياج

الى الغير والجواب ان المراد الفاعل لا مطلقاً بل الفاعل المستقل
بالتاثير بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه ولا يصدر الا عنه والفاعل
المستقل بهذا المعنى في المجموع الذي هو جميع اجزائه ممكن يجب ان
يكون فاعلاً في كل واحد والا لم يكن فاعلاً مستقلاً في المجموع ضرورة
استناد بعض الاجزاء الى بعض غيره من معلولاته لا يقال نحن
نمنع وجوب كون الفاعل المستقل في المجموع فاعلاً في كل جزء وجب
تسلسل بالمركب من الواجب والممكن فان الفاعل المستقل فيه هو الواجب
وهو جزؤه لانا نقول ليس لكم هذا المنع بعد قيام الدليل عليه في المركب
من الممكنات الصرفة بل له بدون منع مقدمة من مقدمات ذلك وتلك
المقدمات باسرها ظاهرة عرية عن قابلية المنع وليس لكم ان تقولوا انه منتقض
بالمركب من الواجب والممكن فان الدليل المذكور لا يجري فيه قيل
وهذا يشير بطلان ما قد قيل انه يجوز ان يكون ما قبل المعلول الاخير
علة للمجموع وهو معلول لما قبله بمرتبة واحدة وهكذا الا انه لو كان ما
قبل المعلول الاخير علة للمجموع موجدة للسلسلة باسرها مستقلة بالتاثير
فيها حقيقة لكان علة لنفسه قطعاً واعترض على هذا الجواب بانه
لو لزم ان يكون فاعل المجموع بالاستقلال فاعلاً لكل جزء كذلك
للزم في مركب من اجزاء مترتبة زماناً كالسرير مثلاً اما تقدم المعلول
على علته او تخلف المعلول عن علته المستقلة اذ لا يخلو من ان فاعل
المجموع بالاستقلال اما ان يكون موجوداً عند وجود الجزء الاول او لا
وعلى التقدير الاول تخلف الجزء عن علته المستقلة وعلى الثاني يلزم تقدم
الجزء

الجزء الاول على وجود علته والثاني لو فرضنا سلسلة اشياء كل منها
معلول لعلة اخرى مستقلة يكون مجموع العلل التي هي علة مستقلة لمجموع
المعلولات مع انه ليس علة لشيء من تلك المعلولات لان العلة ضرورة استناد
كل جزء الى واحد فقط من تلك العلل واجيب عن الاول بان التخلف
عن الفاعل المستقل بهذا المعنى غير ممتنع اذ لم يعتبر فيه اجتماع جميع ما
لا بد منه من التاثير والممتنع هو التخلف عن الفاعل المستجمع على ان المراد
يكون فاعل الكل بالاستقلال فاعلاً لكل جزء كذلك انه لا يكون
فاعله خارجاً عن فاعل الكل لا انه بعينه يكون فاعل الجزء
وبهذا يندفع الايراد الثاني ايضاً وهذا القدر يكفي في غرضنا وهو
ابطال كون الجزء علة مستقلة لمجموع الممكنات لانه لو كان علة لكان ذلك
الجزء خارجاً عنه فهو اما عينه فيلزم تقدم الشيء على نفسه او داخل
فيه فينتقل الكلام اليه الى ان ينتهي الى ما يكون علة لنفسه او لسلسلة
حينئذ فكل جزء فرض علة في تلك السلسلة فعلته اولى منه بان يكون علة
لها لان تاثيره اكثر لكون ذلك الجزء اثره وهو ليس اثر نفسه فيلزم
ترجيح المرجوح وعليه التمسك هنا في نفي علية الجزء ابتداء بان يقال
كل جزء فان علته اولى منه بالعلية لانه اكثر تاثيراً منه فيلزم ترجيح
المرجوح وقد اعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يكون علة المجموع بمعنى
الذي بنفسه بمعنى انه كاف في وجوده من غير حاجة الى امر خارج
عنه فان الثاني علة للاول والثالث للثاني وهلم جرا فكل واحد من

الآحاد علية فيما اذا لم يكن المجموع المأخوذ على هذا الوجه غير
الافراد لم يحتج الى علة خارجة عن علل الافراد ولا امتناع في
تعليل الشيء بنفسه على طريق توزيع الآحاد على الآحاد وانما
المحال تعليل الشيء بنفسه بالمرة سواء كان بسيطا في نفسه او مركبا
واجيب بان المجموع هنا الا عبارة عن الآحاد بالمرة لا يكون
الا علة الآحاد ممكنات موجودة كما ان كلا منها ممكن موجود
وكما ان الممكن الموجود الواحد محتاج الى علة موجودة
كافية في ايجاده كذلك الممكنات المتعددة الموجودة محتاجة
الى علة موجودة كافية في ايجادها وتلك العلة لا يجوز ان تكون عينها
لان العلة الموجودة كلها سواء كان واحدا في نفسه او متعددا
يجب ان يتقدم عليه في الوجود ولم يستحيل تقدم المجموع على نفسه
والاشتباه انما وقع بين تعليل كل واحد من السلسلة بجزء منها
وبين تعليل مجموعها بمجموعها والاول هو المتنازع فيه والثاني يمكن
بصدد ابطاله بالدليل والثاني بما بيناه على بطلانه فانه باطل
بذاته على اي وجه فرض سواء فرض في تعليل المجموع بالمجموع او تعليل
الآحاد بالآحاد بطريق التوزيع وغيره هذا خلاصة ما ذكروه في
كتبهم من تمحلات وتعصبات من قبلنا لا يخفى على الناظر وهنا
وعند بعد النظر في تلك المقدمات لا تفصيل بين ما يتعلق منها في المتقدمين
والاثر منهم فهو اما ما قيل في الشق الاول من الترديد الاول وان
اريد بالعلة العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون نفسها مع تحرزهم ذلك

ذلك

ذلك المنع في ساير كتبهم والعدول الى دليل آخر وحرصهم بان العلة
العلة التامة يجوز ان تكون عين المعلول لكونها غير واجبة التقدم
فحمل شيء خطرا اخرى في خروج ذلك لان الممكن بالاصل يجب له الوجوب والعدم
بالنظر الى ذاته فلو كان علة تامة لنفسه كان واجبا اذ بالنظر الى
ذات العلة يجب وجود المعلول لا يقال انما يلزم كونه واجبا لو لم يفتقر
الى جزء الذي هو غير الواجب لانا نقول الواجب الخارج عن التقسيم هو ما يجب له
الوجود بالنظر الى ذاته وهو صادق على ما يكون علة تامة لنفسه فيلزم
كونه واجبا مع انه يحتاج الى الغير هذا خلف لانا نقول يحتاج نتمم هكذا الممكن
اما ان يحتاج الى غيره في وجوده فهو ممكن اولا فهو الواجب فلا يلزم ذلك لانا
نقول يمكننا دخوله في الواجب على بعض التقسيمات التي اعترفوا بصحتها وهو
قولهم الشيء اما ان يجب له الوجود بالنظر الى ذاته وهو الواجب او عدمه كذلك
وهو الممتنع اولا هذا ولا ذاك وهو الممكن اذ فرضنا انه لا بد لهم من النقض عن
هذا المنع ثم انهم لم يلتزموا بذلك الاصل بل عدلوا عن المقدمة الممنوعة
فاستدلوا على هذا المطلب بدليل آخر فتامل وايضا العلة التامة اما عين علة
الفاعلية وهي العلة التامة البسيطة وذلك ظاهرا متصور في نوع من المعلولات
في العلة الاولى بالنسبة الى المعلول الاول فلا يكون الا تعلق الطابع جزء من
العلة التامة كما قالوا واما مشتملة على العلة الفاعلية وهي العلة التامة
المركبة ولا يمكن عدم اشتمالها عليه ضرورة ان احتياج الممكن الى بعضه الوجود
ضرورية ولذلك حكموا بان العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول علاوة على ما

من العلل واذا تمهد هذا فنقول لو جاز كون العلة التامة
نفس المعلول فاما ان تكون علة فاعلية له وهو محال لوجوب
تقدمها وامتناع تقدم الشيء على نفسه واما ان تكون مشتملا
عليها فيكون جزء علته فاعلة مستقلة له وهو محال لما تقرر ولو
لم يتم ذلك لانهدم البرهان عن راسه لان مبناه على الاصلاح
ان الفاعل المستقل للمجموع لا يكون جزءه وحينئذ لا ينفع العدول
عن العلة التامة الى الفاعل المستقل فقد لاح مما ذكرنا ان
العلة التامة لا يجوز ان تكون عين المعلول مع قطع النظر عن وجوب
تقدمها او عدمه على ان الذكي لو ترك العناد ولاحظ بصريح
العقل وجد الامر كذلك مع قطع النظر عن ذلك فالاولى بنا
التفحص عن حال العلة في التقدم فانه والله لم يتوقف البرهان
عليه في حد ذاته من اعاجيب هذا المقصد ان كان غريب
الراي فهو بمرأى من مثابة النجاة غير ان دونها ذا لعا
القاصدون اليه سابحة باقدام افهامهم بل هاموا في مهامه
شبهه والعبارة فاكبوا على وجوه افهامهم فلا جرم لم ياتوا
بما يشفي عليله او يروي غليله وانا اقص ما عندي فيه عليك
محذرا عما مع مشاعر الدعاوي لا ببن النظر فيما اعتمده اغلبه
من نفي تقدم العلة التامة اما الاول فهو انه لو تقدمت لزم تقدم
المركب على نفسه بمرتبتين ضرورة تقدم جميع الاجزاء على الكل
لكونه جزأها وتقدم العلة التامة على المركب على هذا الفرض
فقد

فقد اجيب عنه بان جميع الاجزاء ليس عين المركب لان كل جزء من الاجزاء
متقدم بالذات والمتقدمات باسرها لا يكون عين المتاخر و
ايضا لو فرضنا مجموعا كل واحد من اجزائه واجب لذاته كان
المجموع ممكنا واجزاؤها باسرها غير ممكنة وهي غير المجموع وانت
خبير بما يرد عليه مما مر اذ لا يلزم من تقدم كل فرد تقدم الكل المجموعي
فان الحكم الافرادي قد يخالف حكم الجماعة فلا يلزم كون مجموع
اجزاء الشيء على الشيء فانه ليس متقدما وكذا القول في المركب المفروض
فان الاجزاء بالكلية ليس واجبا بل كل فرد منه واجب فلا يلزم ان يكون
الاجزاء الكل مغايرا للمجموع ونقول بقول مفصل قولكم الاجزاء
بالاسر متقدم على المجموع ان اردتم به مفهوم القضية الكلية اعني
الحكم على كل فرد فرد بالتقدم فمسلم ولكن اللازم منه تغاير المجموع
لكل فرد فرد وليس النزاع فيه وان اردتم به حكما واحدا على موضوع
واحد هو متعدد في نفسه اعني المجموع فلا نسلم انه متقدم بل نقول
هو عين المعلول وهل النزاع الا فيه والحق في الجواب ان يقال ان
جميع الاجزاء المادية والصورية لها اعتباران اعتبار مع قطع النظر عن
ومع هذا الاعتبار جزء من العلة التامة متقدم على المعلول بمرتبتين
واعتبارهما على الجزء الصوري الارتباطي الذي ما هيته في الخارج وهما
بهذا الاعتبار عين المعلول فان قلت لا علية اما ان تعرف هذا

الارتباط في المعلول اولا وعلى الاول لا يكون ما فرض مجموع الاجزاء مجموعا
هذا خلف وعلى الثاني يكون عينه باي اعتبار اخذ قلت لعل
الارتباط المذكور فرداً للعلية جميع الاجزاء للمعلول وليس عين اجزائه
فلا يلزم الخلف ولا كونه عين المعلول مطلقا ولئن قلت هذا لا
يتمشى في المركب الذي له جزء صوري واما فيما ليس كذلك كما في مبحثنا
هذا فلا اذ ليس المجموع الا تلك الاحاد من غير ان يكون فيها ارتباط
بعض بآخر ليعتبر عينا ويسقط اخرى ليكون جزءا من العلة التامة
ومستقلا قلت نعم جميع الاجزاء انما يكون جزءا من العلة التامة
ومؤثرا فاعليا حيث يكون المركب ذا جزء صوري واما في غيره فهو عين
المعلول لان جميع الاجزاء ليس غيره لتغايرا اذ العلم به جزء اي فاذا
اعتبر ذلك الجمع من غير ارتباط فليس هناك الا ذلك الجمع الذي هو المعلول
فلا يكون جزءا من العلة التامة واما الثاني فهو ان جميع الموجودات
من الواجب والممكن ممكن وعلته التامة ليست هي اياه لا حاجة الى باقي
لا داخلة في باقي الاجزاء ولا خارجة عنه اذ لا خارج فتعين ان
يكون نفسه ثم اقول هذا اقوى الشبه ولا بد في دفعه من بيان الارتباط
اذ لا يعتبر فيما بينها ارتباط بديله فقط تلك الاجزاء باسرها من
غير امر آخر يوجدها ويوجد النقض عنه اي يقال المجموع هذا
المعنى ليس معلولا واحدا يستدعي علة واحدة بل معلولات متعددة
فلا بد من ... يستدعي عللا متعددة وتلك العلل هي مجموع الآحاد
التي

التي هي اجزاء تلك السلسلة مما فوق المعلول الاخير الى الواجب فان
قلت المجموع محتاج الى المعلول الاخير فلا يكون ما فوقه من تلك السلاسل
بل مجموعها علة تامة لاحتياج المعلول الى الخارج عنها قلت
المجموع هذا المعنى هو تلك الاحاد المتفرقة وقد لوحظت دفعة
فلا فرق بين ان يطلب علة كل منها منفصلة ومنه يطلب علتها باسرها
مجملا الا بالاجمال والتفصيل في الملاحظة ولا فرق في ذوات الملاحظة
وتفصيله اذا طلب علة لعلة كل مفردة فالجواب ان المجموع علة
كل واحد واحد فلا فرق بين ان يطلب علة آ مثلا ثم علة ب ثم
علة ج وهكذا او يلتمس ان يطلب علة آ ب ج دفعة الا في الملاحظة فانه
قد لاحظ كل منها في الاول بصورة خاصة وفي الثاني لوحظت معا
بصورة اجمالية وكذا لا فرق في الجواب بين ان يعين علة كل منها
منفصلا كما يقال علة آ د وعلة ب ه وعلة ج و مثلا وبين ان
يجمل به المعلول فيقال علتها د ه و الا ان الجواب في الاول بوجه
التفصيل وفي الثاني دفعة والمعلول سابق الملاحظة في الصور من واحد
وكما لا بد في الصورة الاولى في المعلول العين من العلل كذلك
لا بد في الصورة الثانية ايضا وبهذا الفرق انما نشأ من لحاظ المجموع وايضا
المركب الذي يدخل في الصورة الثانية لان المجموع بهذا المعنى كثير
الكثرة متألف من الوحدات لا مجال فالمعلول الاخير داخل فيه ومن افراده
فكيف يكون داخلا في علته التامة فلا يحتاج ما فوقه الى غير الى علة تامة
بالمجموع فتأمل في هذا المقام فانه حقيق بالتأمل التام والحمل بالتفصيل

فيما سيأتي من مواضع ثم فتذكره واذ قد تخلص الشيد عن
عرضوا عليها فلنعطي التفصيل في الكل وحكم العقل الصريح وارفض
البال حاشا وقد مما يحكم به العقل بعد الا يوقن انما لا يكون
عين المعلول اذ تتم البرهان من غير احتياج الى اثبات التقدم
واما المشهور الباقية وهو ان العلة التامة مركبة من اجزاء
كل واحد منها متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع مجرد متوجه الا
على من استدل بتقدم اجزائها على تقدمها واما قولهم في الجواب عن
النقض على ان الفاعل المستقل المجموع فاعل للاجزاء المرادية
فاعلة للاجزاء ان لا يكون فاعلها فاعلا خارجا عنها فلا كان فيه
عرضنا اذ يلزم اما انتهاؤها الى ما يكون فاعلا لنفسه وهو محال او
التسلسل وحينئذ كل جزء يفرض فعلته اولى بأن يقول على اعتبار التسلسل
بان يكون ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية علة للمجموع وهو معلول
لما قبله مرتبة الى غير النهاية وهكذا الحال في كل جزء قلنا لا نسلم قوله لانه
الكثرة انما تراه منه قلنا لكنه اكثر اشتمالا على علل الاجزاء ويلخصه ان
الفاعل المستقل في المجموع بهذا المعنى على الشق الثاني اليه الكلام
من ان لا يكون المعلول مستندا الا اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه اذا
فهم هنا معلول علة كل جزء وان كان الكثرة انما تكون الاحاد
المستندة الى نفسه الكثرة لكنه اقل اشتمالا على علل الاجزاء فيكون الاحاد
المستندة الى اجزائه اقل في ذلك الجزء وان كانت المعلولات المستندة
الى نفـ

الى نفسه اقل لكن المستند الى اجزائه اكثر والمعتبر في هذا الاستقلال
احد الامور الثلاثة من استنادها الا اليه او الى ما يستند اليه او الى
اجزائه فيكون احد هذه الامور في علة الكثرة اكثر مع كون امر آخر
منها في نفس الجزء اكثر ولا يتحقق اولوية احدهما من الاخر فان قلت الا ترى
ان ما يستند المعلول الى نفسه اقوى في العلية والتأثير مما يستند
الى اجزائه وعلى تقدير انتفاء الاولوية ايضا يلزم ترجيح المساوي
قلت مفهوم العلة الاستقلالية متحققة فيهما سواء كان على الاولوية
فيهما فيكون متواطئا او مختلفا بالاولوية وعدمها فيكون مشككا فلا
يلزم ان يكون كل منهما علة ترجيح المرجوح على تقدير الاولوية ولا ترجيح
المساوي على تقدير التساوي كما في سائر المفهومات المشككة والمتواطئة
فان قلت فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد قلت
توارد العلل التامة محال مطلقا وكذا توارد الفواعل المستقلة
المتباينة اما المتداخلة فلا نسلم استحالته بل نقول هو واقع بحال العقل
العاشر فان كل واحد من السلاسل المتدرجة مما فوقه الى المبدأ علة مستقلة
بالمعنى المذكور ضرورة انه لا يستند الى غير تلك السلسلة او اجزائها وما يستند
اليها بل سلسلة العقول العشرة السلسلة الممتدة من التاسع علة مستقلة
لما ظهر من ان كل جزء منها اما مستند اليها او الى اجزائها فان العقل العاشر
يستند اليها والتاسع والثامن الى اجزائها فان التاسع مستند الى

المترتبة من الثامن والثامن من المتناهية من التاسع وكذا السلسلة
المتدلية من الثامن الى ما فوقه الى المبتدا فجملة مستقلة لها لان
كل جزء منها اما مستند اليها كالتاسع او الى المستند اليها كالعاشر
او الى اخرها كالثامن فانه مستند الى جزئها اعني المبتدئة
من التاسع وهكذا لا يتجاوز الامر من علة اذ يكون اولى منه لانا
نقول هذا اول المبحث وعين النزاع فان قلت المراد بالعلة
المستقلة ما لا يكون لشيء تأثير في التاثير كما صرح به في شرح المواقف
في بحث العلة والمعلول حيث تتم البرهان الكلام لان كل جملة اخرى
من غير التناهي فهو علة قريبة لغرض ونا دليل غير في التاثير القريب
في جزء اخر خلاف يكون شيء منها علة قريبة للمجموع اذ لا فرق بين
جزء وجزء حتى يكون المؤثر القريب في واحد منها مؤثرا قريبا في
الجملة دون المؤثر القريب في الجزء الاخر قلت ان اراد انتفاء
التأثير في التاثير مطلقا قريبا او بعيدا فلا نسلم انه ضروري في
كل معلول بحيث يكون له علة مستقلة بهذا المعنى كيف لو صح
ذلك لا يتحقق للعلل المتا ذكرة في مطلق التاثير وان اراد
ان لا يكون هناك تاثير الا ويرجع اليه ابتداء او بواسطة يرجع
الى المعنى الاول لا احتاج الى التقسيم المذكور فيه بان يقال الاولى
اخر ابه لتنوع عنه النقض المذكور هنا لكن وجه الكلام عليه كالكلام
عليه

عليه فان قيل المراد من المؤثر المستقل في كل مرتبة هو ما لا يكون لا
اثر بكونه في التاثير في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا لا ذهن
ضروري في كل معلول الا انه لا بد له في كل مرتبة من مراتب التاثير
من شيء يكون هو تمام المتصف فاذا اخذ هو المؤثر في
تلك المرتبة لا ابتداء كونه في التاثير والا لم يتعين المتصف
به فلا يكون تاثير ضرورة اقتضاء الوصف موصوفا معينا
وحينئذ فالمراد بها في العلة المستقلة القريبة فنقول العلة القريبة
المستقلة بهذا المعنى هي ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية اذ
هو تمام المؤثر القريب في تلك السلسلة فان كل جزء منها معلول
قريب لجزء منها فان قيل المراد به تمام المؤثر في المجموع
قريبا وبعيدا فنقول هو ايضا ما فوق المعلول الاخير الى غير
النهاية باعتبار ما يشتمل عليه من السلاسل فان المجموع بهذا
المعنى امور متعددة لها علل متعددة فتمام المؤثر فيه مجموع
تلك العلل وكل واحد من احاد السلسلة معلول سلسلة من تلك السلاسل
مثلا المعلول الاخير معلول السلسلة المترتبة مما فوقه وهكذا فمجموع علة
السلاسل يكون علة للمجموع بهذا المعنى فان قيل نقل الكلام
الى تلك السلاسل لكونها ممكنة فنقول هي مجموع مجموعات السلاسل التي
في جميع السلاسل الموجودة في السلسلة في جميع المراتب الغير المتناهية

جميعها كل السلاسل غير متناهية تجمع كل منها سلاسل غير متناهية
وهكذا مجموع تلك السلاسل الغير المتناهية مرارا غير متناهية
هي علة التأثير لتلك السلسلة الجامعة بجميع ما يتوقف عليه تلك
السلسلة قريبا وبعيدا وذلك المجموع بعينه جميع السلاسل التي
تشمل ما فوق المعلول الاخير عليها عشرات تنتهي منها غيرها والعلة
التامة اعني جميع ما يتوقف السلسلة قريبا او بعيدا هو ما فوق
المعلول الاخير كما قلنا ثم نقول ان السلسلة الموجودات
باسرها من الواجب والممكن لا يمكن ان يكون المؤثر القريب التام فيها
الواجب ضرورة انه يؤثر بتوسط في واحد منها فقط واما ان يكون
ما فوق المعلول الاخير بتمة سلسلة واحدة او يكون مشتركا ما فيها
من السلاسل التامة الغير متناهية الاحاد للاخر متباينها لكونه مؤثرا
تاما فيكون المراد منه الكل المشترك بما هو خارج عنه او يكون
جميع تلك السلاسل باسرها وكل من الوجوه جار في السلسلة الغير
المتناهية بلا فرق فاحفظ لتنتفع بما علق فان ما نقول فيما نحن نقول
فيه هناك ما ينبئ بما حصلت لك خبرا بان الحق هو الثاني والنظر
الدقيق يأتي على هذا ومن تحقق الحق بهذا السبيل واعلم
ان الشريف العلامة قد قرر البرهان في حواشي حكمة العين بوجه منضبط
ولا افهم المقصود وحصر ما به ينكشف به المقصود ولا يتأتى عليه
من الشبه الواردة وعن ايراده مع ما يرد عليه يتوقف انه يرد فانه

ثم

المجموع وانت شديد على ان الحق الذي ليس عنه محيد قال لا شك في وجود
الممكنات المتعددة وكل واحد منها محتاج الى علة فاعلية موجودة
مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول فاذا اعتبرنا الممكنات باسرها
جملة واعتبرنا لكل واحد منها العلة الفاعلية المستجمعة مع قطع النظر
عن كونها من هذه العلل الفاعلية من افراد الممكنات او لا بل
اخذنا العلل الفاعلية الموصوفة التي هي بازاء الممكنات فلا خفاء
في ان هذه العلل الفاعلية المستجمعة هي علة فاعلية مستجمعة لجملة الممكنات
فكما ان كل واحد من الممكنات يحتاج الى واحد من العلل كذلك مجموع
الممكنات محتاج الى مجموع العلل وذلك مما لا يتوقف فيه العقل
الفرح بل الحكم به بديهي اذا تمهد هذا فنقول المراد من هذا
انا اذا اعتبرنا العلل الفاعلية المستجمعة للامور المعتبرة جملة
واحدة واخذنا الممكنات جميعا جملة اخرى فنسبنا الجملة
الثانية الى الاولى فلا يخلو اما ان يكون في الجملة الاولى امر خارج
عن الجملة الثانية اولا وعلى الثاني اما ان يكون الجملة الاولى تمام
الجملة الثانية فيلزم كون الشيء علة لنفسه وهو بطلان الاستحالة او
بعضها فيكون بعضا من الجملة الثانية علة لجميعها وهو ايضا محال اما
اولا فلان العلة التامة لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها
والجملة الثانية يتوقف الثانية على الخارج من ذلك البعض وهو جميع
الاخر اقول ان اريد بالعلة الفاعلية المستجمعة .. الفاعل مع

شرائط التأثير فهو ليس بعلة تامة فلا ينافي احتياج المعلول
الى بقية الاجزاء لانها ليست من شرائط التأثير فلا يصح قوله
ليكون بعضاً من الجملة التامة الى اخره وان اراد الفاعل
مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتأثير او لا
كما هو الظاهر من العبارة فهو العلة التامة وحينئذ يحال
كونها تمام الجملة التامة وقوله يلزم ان يكون الشيء علة لنفسه
وهو قطعي الاستحالة قلنا العلة التامة لا يتقدم لها على المعلول
كما قرر في غير هذا الكتاب فيجوز ان يكون عينها كما قرره و
المحشي انه اورد هذا المنع في بعض كتبه ولذلك عدل عن العلة
التامة الى الفاعل المستقل ثم نقول ههنا انه لا يجوز ان يكون
عينه لانه يلزم الدليل كون الشيء علة تامة لنفسه وهو قطعي
الاستحالة ولينظر لبعض منع القطعي في بعض كتبه وعلى هذا
الاكثر على قرينه قال واما ثانيا فلان اي نقض بعرض فانه
معلول جزما وعلته اولى بان يكون علة تامة لانها يحصل افرادا
الكثير دونه ان ما هو شانه ذلك البعض وعلته فيه مدخل وهما
في بعض ذلك البعض تأثيرها بخلافه اذ لا تأثير له في نفسه اقول
قد مر الكلام عليه مبسوطا فلا نعيده ثم ان هذا اعجب مما مر فان
كون التأثير لا يقتضي الاولوية بالعلة التامة الا يرى ان سلسلة المعلول
الاخير الى الواجب علة تامة له بنفسها مع انه لا تأثير لها اصلا
١٢ اما

واما ما فوقها الى الواجب مع ان الواجب اكثر تأثيرا منه قال وعلى
الاول اعني ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة التامة واما
ان يكون ذلك الامر معتبرا في العلل الفاعلية او في الامور العدمية
فهو على الثاني العلل الفاعلية اما نفس الجملة التامة او بعضها
اذ الغرض ان العلل الفاعلية لم يعتبر فيها زائد خارج عن
الجملة التامة فعلى الاول يلزم ان يكون نفس الشيء جزء علة
تامة لها وهذا المحذور من عليته لنفسه اذ اللازم حينئذ تقدمه على
نفسه بمرتبتين اقول هذا ايضا ممنوع بناء على ما قرره من عدم
وجوب تقدم العلة التامة وجواز كونها عين المعلول بل اللازم
من هذا الشق تقدم الشيء على نفسه بمرتبة بناء على ذلك والمحشي انه
استدل في بعض كتبه على عدم تقدمها بغير ما ذكره هنا قال وعلى
الثاني يلزم ان يكون بعض الجملة التامة مع امر خارج علة تامة
لها وهو استحالة يظهر بالوجه السابق اقول يظهر الوجه الاول منها
ان العلة التامة علة لا يتوقف المعلول على امر خارج عنه والمعلول
ههنا يتوقف على بقية الاجزاء وهي خارجة عن ذلك البعض الذي
هو العلة التامة الفاعلية مع الامر الخارج وفيه نظر اذ اللازم من
كون العلة الفاعلية بعض الاجزاء الا عدم دخول بقية الاجزاء في العلل
الفاعلية ولا يلزم منه عدم دخولها في العلة التامة فاعرفه و
اما الوجه الثاني فعينه ما سبق قال وعلى الاول اعني ان يكون

الامر الزائد معتبراً في العلل الفاعلية فاما ان يكون عين علة فاعلية
منها او غيرها وعلى التقدير من يكون موجوداً خارجاً لان الفاعل
الموقوف الموجود واجزائه يكون موجوداً وذلك الامر الزائد
الموجود الخارج من جميع الممكنات لا يكون ممكناً والامر يكون
حادثاً فاعلها لا ممتنعاً لانه موجود فيتعين ان يكون واجباً
لذاته وعلى ان تنسب العلة التامة الى العلل الفاعلية السابق
الى الآخر اقول لا ينافي مطلب ابطال الجزئية شيء من الوجهين اما
الاول فظاهر لان العلل الفاعلية لا يلزم ان لا يحتاج المعلول
الى ما عداها اذا احتياج المعلول الى الاجزاء وشرائط الخ انه مما لا
ينافي كون العلة الفاعلية علة فاعلية واما الوجه الثاني فالكلام
عليه هنا كالكلام عليه هناك فان هذا ثبت الاولوية قد عرفت ما
فيه وعرفت ايضا ان الفاعل للمجموع مجموع فواعل الافراد
وكل واحد من الاحاد معلول للسلسلة المبتدئة مما فوقه عن رتبته
مجموع تلك السلاسل يكون علة فاعلية لمجموع الاحاد ولكن
هذا المجموع يشارك في التأثير المترتب في جميع تلك الاحاد
فعلة عن ان يكون اولى ويمكن ان يوجه كلامه [illegible] عالارفع
بعض العلل وان كان بعيداً عن اللفظ بان يقال مراده بالعلة
التامة منها مجموع العلل الفاعلية مع جميع ما يتوقف عليه الاثر
في المعلول لا جميع ما يتوقف عليه المعلول كما هو مقام عبارته بل صحة
ولا شك ان العلة التامة بهذا المعنى متقدم على المعلول اذ مراده
من

من العلل الفاعلية المذكورة فيما بعد حيث قال ويمكن ان يسبب الجملة
التامة الى العلل الفاعلية هو العلل الفاعلية بدون اعتبار
الشرائط وحينئذ فيستقيم الحكم بتقدم العلة التامة وما يتفرع
عليه وينتفي المنع في ابطال التسلسل الجزئية سواء ورد في العلة الفاعلية
المستقلة كما في الترديد بدا او في العلل الفاعلية مع قطع النظر
عن الشرائط كما في التقرير الثاني هذا وان كان بعيداً جداً لكن
ذكرناها احترازاً عن ان يحمل بال الفاحصين فيتبجحون بانهم
انهم لحظوا ما لم يلحظ غيرهم كما شاهدنا الطالبين اذا احاطت
بحواشي المقال وكشفت حجاب الحجاب عليه الحال اللاحج بل الى الحاصل
من جميع تلك الانظار والابحاث ان الترديد سواء خرج في العلة التامة
او الفاعلية المستقلة كلها عين المعلول ابطل او ثبت ان الفاعل المستقل
لا يكون جزءاً من المعلول او كونها حادثاً يستلزم المطلوب لكن ابطال
في كلها ابطال التسلسل الجزئية سواء كان اللزوم في العلة التامة او الفاعلية
المستقلة لما عرفت من ان العلة التامة للمجموع بهذا المعنى هو حاصل
جميع علة كل واحد واحد لاشك ان علة كل واحد هو السلسلة المبتدئة
مما فوقه بلا واسطة فيكون مجموع تلك السلاسل علة تامة للمجموع و
لا يرد ما توهم من احتياج المعلول المعلول الى المعلول الآخر لما حققت
من ان علة المجموع بهذا المعنى هو مجموع علل الاحاد لما لم يكن المعلول

الباقي

الاخر علة لشيء من الاحاد فلا يدخل في علة مجموع عللها وهو الباطل
والله سبحانه وتعالى اعلم وقرر بعضهم بوجه اخر وهو ان الموثر التام
القريب في كل مجموع هو جميع اجزائه لان الموثر التام هو ما يتقدم على
المعلول بالذات ويمتنع انفكاكه عنه وجودا وعدما وجميع الاجزاء
بالنسبة الى المعلول كذلك فيكون علة تامة قريبة واذا تقرر ذلك فنقول
السلسلة الموجودة الغير المتناهية مفتقرة الى علة تامة لكونها ممكنة من
حيث المجموع ومن حيث الاجزاء جميعا وعلتها التامة القريبة هي
اجزاؤها باسرها لما تقدم من معنى الموثر التام القريب فهي لانها ممكنة
مفتقرة الى علة تامة ممكنة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء جميعا
وعلتها التامة كذلك وعلتها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج
عنها والاول محال لاستلزامه تقدم الشيء على نفسه وكذا الثاني لما تقرر
من ان العلة التامة القريبة لكل مجموع هو جميع اجزائه وكذا الثالث
لان كل واحد واحد منها يستند الى علته التامة القريبة الموجودة
في السلسلة فلو استند شيء منها الى الامر الخارج لزم توارد العلتين المستقلتين
في مرتبة على معلول واحد وهو محال فيلزم من فساد الاقسام كلها
امتناع وجود السلسلة المفروضة لاستلزامها التخلف او عدم وجوب
استنادها الى علة مع امتناع الاستناد واورد عليه النقض بالجزء الاخير
فانه متقدم بالذات ويمتنع تخلف المعلول عنه مع انه ليس موثرا تاما فيه
ان الاحاد باسرها عين المعلول فلا يكون موثرا فيه ثم جاز كون الموثر
في المجموع عينه فلم لا يجوز ان يكون علة الاحاد بالاسر الخارج عنها فاجاب
عن الاول بان المراد امتناع تخلف المعلول عنه بالنظر الى ذاته والجزء الاخير
لا يمتنع

لا يمتنع التخلف عنه بالنظر الى ذاته بل لاستلزامه سابق الاجزاء من حيث انه
اخرها وعن الثاني بان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات على المجموع
والمتقدمات بالاسر لا يكون نفس المتاخر والمركب من الواجبات احادها
بالاسر واجبة والمجموع ممكن ثم لو كان جميع الاجزاء عين المعلول فالذي
قسم العلل الى مادية وصورية كيف ساغ لهم ان يوردوا المعلول في اقسام
العلل وللمحصل هذا الوجه السلسلة الممكنة الغير المتناهية لها علة هي الاحاد
بالاسر وهي مغايرة للمجموع لكن الاحاد بالاسر لا يمكن ان لها علة اذ لو كانت
لكانت اما نفس الاحاد بالاسر او جزءها او المجموع او خارجا عنها وهي ايضا
محال لان الخارج لو كان علة الاحاد بالاسر لم يكن شيء من الاحاد معلولا لغيره
والمفروض ان الاحاد بالاسر مستندة الى عللها الموجودة في السلسلة هذا خلف
اقول وانت خبير بما سلف بحاله اذ لا شبهة عليك ان المقدمات بالاسر لا يلزم
ان يكون متقدما كما مر وكذا مجموع الواجبات لا يكون واجبا وتقسيم
العلل الى المادية والصورية ايضا في كون مجموع المادة والصورة على نحو
الجزء عين المعلول على ان التقسيم ليس الى مجموع المادة والصورة بل الى كل
منهما كما مر فان قلت المجموع الذي الجزء بعد الجملة الاجماعية يكون مركبا
لا محالة وكل واحد من الاحاد علة مادية له فكيف يكون جميع العلل
المادية عين المعلول قلت كون كل منها علة مادية ومتقدما لا ينافي
كون الكل المجموع عينا لعدم اعتبار الصورة فيه ونقول نحن ونفصل
لا شك ان لنا ان نعتبر احادا من غير ملاحظة الهيئة معها ونحكم عليها بحكم

واحد مثل ان نقول الانسان زوج او فرد والكل انه ليس حقيقته الا هذا الواحد
وذلك الواحد فكيف يتوهم كون الواحد بن متفاعلين له فتوجه فانه ظاهر
وهذا الوجه للمحقق الطوسي فكرر واعترض عليه الكاتبي بمنع المقدمة القائلة
بان علة المجموع هي الاحاد بالاسر مستندا انما يتم عنه واجاب المحقق بالدليلين
المذكورين ولم يتعرض الكاتبي على الجواب الجلي عنهما فاقتصر ايراد منهما وبدا ول
الكلام من الحاشية من غير فصل ولا خلل في هذا الوجه الا في هذه المقدمة اذ
دون اثباتها خرط القتاد **الطريق الثاني** لو كان الموجودات باسرها
ممكنة لاحتاج مجموعها بحيث لا يشذ عنها شيء من احادها الى موجد مستقل في
الايجاد بان لا يستند وجود شيء من اجزائه الا اليه او الى ما هو صادر عنه فيكون
هو الموجد للكل ابتداء او بتوسط ما هو منه ايضا وذلك الموجد يلزم ان يكون
ارتفاع الكل بالكلية بان لا يوجد ولا شيء من اجزائه اصلا ممتنعا بالنظر برنخ
الى وجوده اذ العلة ما لم تجب لم يجب وجود المعلول عنها لم توجد ويلزم منه امتناع
عليه بحيث لا يمكن ان يتطرق اليه العدم اصلا بوجه من الوجوه فيكون جميع الاجزاء
ممتنع العدم بالنظر اليه لان عدم كل جزء مستلزم لعدم المجموع والتي الذي
يكون جميع تلك الاحاد كذلك يكون خارجا عن المجموع لا نفسه ولا داخلا فيه
لان عدم شيء منها ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته والا لكان واجبا لذاته فالخارج
عن مجموع الممكنات يكون واجبا فلو كان الموجودات باسرها ممكنة لكان
الواجب موجودا هذا خلف مع انه مطلوبنا الاول فهذا في الحقيقة الطريق
الاول وفيه مباحثة لانا لا نسلم احتياج المجموع الى موجد مستقل بالمعنى المذكور
بل يجوز ان يحتاج الى موجد مستقل بالمعنى الاعم من ان لا يستند امتناع
عدم شيء من الاحاد الا اليه او الى ما يجده او الى ما هو جزؤه وحينئذ يجوز ان
العلة

العلة المستقلة التي بها يمتنع عدم المعلول خارجا عنه قوله والا كانت نفسه
او داخلة فيه قلنا نختار الثاني ونمنع كونه واجبا لذاته وانما
يلزم لو لم يحتج هو الى علة بها يمتنع عليه وكونه سببا لامتناع عدم
المعلول لا ينافي ان يكون له ايضا سبب به يمتنع عليه بالمعنى
المذكور بان لا يستند وجود شيء منها الا اليه او الى اجزائه او الى ما
هو مستند اليه فلو تم ذلك لكفى في اثبات المطلوب وتوقفا في المعلول
فيقال لا بد من علة بها يجب وجود المعلول ويمتنع عليه لكن هذا في
الفرض المذكور محال اذ لا شيء يجب وجوده ويمتنع عليه على هذا
الفرض ثم التحقيق من هذا المقدمة القائلة بان ما يمتنع
عدمه بالنظر اليه انه واجب الوجود ضرورته مع تجويز كون العلة
التامة في الممكنات بعض المعلول والمحصل ان علته التي بها يمتنع عدمه
هو مجموع الداخل لا داخله كما في الطريق الاول **الطريق الثالث**
لو لم يوجد واجب الوجود لذاته لم يوجد واجب لغيره فلا يوجد موجود
اصلا اما الاول فلانه لو لم يوجد الواجب لانحصر الموجودات في
الممكنات ولا شك ان ارتفاع باسرها ليس ممتنعا بالذات لانها باسرها
ممكنة ولا لغيرها لما سبق ان الغير الذي به يمتنع رفع الجميع بالكلية لا يمكن ان
يكون موجودا صادرا عنه واجبا لذاته والمفروض خلافه واما الثاني
وهو انه اذا لم يوجد واجب لذاته ولا لغيره لم يوجد موجود اصلا فلان
ما لم يجب لم يوجد على ما بين في الامور العامة اقول جعلنا حال

في بطلان شق الوجوب بالغير الى ما سبق في الطريق الثاني فانهما
متقاربان ولم يوردهما كما على ان كان الوجوب بالغير يستلزم ان
ان يكون ذلك الجزء واجبا ولا يخفى انه انما يلزم لو ثبت ان ما
يجب به وجود الغير يجب ان يكون واجبا ولم يثبت فتلك المقدمة
غير بينة هناك فالجواب صحيح والكلام في الموضع
تام لاحتياجه الى هذه المقدمة التي ليست بينة ولا مبينة
والوجه في بيان تلك المقدمة ان يقال ما يجب به وجود الغير لو
كان ممكنا لم يمتنع ارتفاعهما معا اذ لو امتنع فاما لذاته
وهو ظاهر البطلان واما بالعلية وقد فرضت معدومة ولم يلزم منه
محال لانتفاء كل معلول فرض مع انتفاء علته وتحقيقه ان استحالة
عدم المعلول اما بالذات العلة بان يمتنع عدمها لذاتها او بشرط وجود
العلة فان عدم المعلول مع وجود علته محال والاول مفقود
هنا لامكان العلة وكذا الثاني لان الفرض عدم العلة والمعلول
معا والسر في ذلك ان الوجوب بالغير تحقق الشرط عنى انه لو
وجد ذلك الغير وجب وجود ذلك المعلول ووجوب لكن الحد بمنزلة
وضع المقدم فاذا كان كل واحد واجبا بالغير من حيث
الواجب لذاته كان بمنزلة الشرطيات غير المتناهية غير منتهية
الى وضع مقدم فلا يلزم وجوب شيء منها فعليك بالتامل الصادق
والتوجه اللائق فانه ربما يرتفع بادراك التام منع تقرير
البرهان حينئذ ان يقال لو انحصر الموجود في الممكنات لم يمتنع عدم
شيء

شيء منها ولا جميعها لانا اذا فرضنا ارتفاع تلك السلسلة
باسرها لم يلزم منه محال اصلا لان امتناع عدم كل منها
انما يكون لامتناع عدم الجزء الذي فوقه فلا يحال منها عدم
شيء منهما مع وجود ما فوقه واما لم يكن شيء مما فوقه ممتنع العدم
لذاته فاذا فرضنا ارتفاع المجموع لم يلزم منه محال اصلا
لانا نقطع البتة انه لا استحالة ولا بالنظر الى علة اذ هي ايضا ممكنة
معدومة في هذا الفرض والحاصل انه لو انحصر الموجود في الممكنات
كان عدم كل من الآحاد مع انتفاء ما فوقه ممتنعا اذ يلزم
حينئذ تخلف المعلول عن العلة لكن عدم تلك الممكنات بالاسر لا
يكون ممتنعا والذي ما لم يمتنع عدمه لم يوجد فلا يكون السلسلة
موجودة وقد فرضت موجودة هذا خلف فاذا اتقنت ذلك
علمت ان احق الطرق الواقعة في هذا المسلك واقومها وان
كانا في ابداله تفاوت بينه وبين الطريق الثاني الا ان يمنع امتناع
العدم الى الوجوب الوجود كما في الثاني وبعد العلم لا
بعضها مثل انه الموقوف لتحقيق الحق في سبيل ازمة الصدق
الطريق الرابع هو ان الممكن بنفسه لا يستقل بوجوده لكن الايجاد
اما الاول فظاهر من بيان خطه بمفهوم الممكن واما الثاني فلانه
فرع الوجود ضرورة ان الشيء ما لم يوجد لم يوجد فلو انحصر الموجود
في الممكن لزم ان لا يوجد شيء اصلا لان الممكن وان كان معلولا

لا يستقل بالوجود وبالايجاد اذ لا وجود ولا ايجاد فلا موجود
لا بذاته ولا بغيره افهم ويمكن ان يناقش في المقدمة الاولى
بانه ان كان المراد بعدم الاستقلال احتياجه الى الغير فلم
ولا يستلزم المطلوب لجواز ان يكون ذلك الغير ممكنا ايضا
وهكذا وان اريد به عدم الاستقلال في نوعه بمعنى انه
يحتاج الى ما لا يكون ممكنا فهو اول المسئلة هذا ولو اخذت
المقدمة القائلة بان ما لا يستغني كل واحد منه من
احاده عن امر خارج عنه لا يستغني جميع احاده عن امر
خارج عنه بديهية حدسية لا يبعد لكنه لا يجدي في اثبات الحكم

تذييل ثم انهم لما اثبتوا احتياج السلسلة المفروضة الى
الواجب قالوا في ابطال التسلسل ان الواجب يكون طرفا
للسلسلة لانه مرتبط بها وليس في وسطها والا لكان معلولا
من جملة الممكنات والمرتبط بسلسلة اذا لم يكن في وسطها يكون
طرفا لها بالضرورة فينتهي السلسلة عنده واعترض عليه بانه
يجوز ان يكون علة لجملة الاحادها فيكون مرتبطا بجملة
الغير المتناهية غير واقع في وسطها وطرفها فلا تنقطع السلسلة
في الواجب بوجه الاول انه قد تبين ان كل واحد من تلك السلسلة
ممتنع الحصول بدون ذلك الخارج فلا اقل من ان يكون موجبا
لواحد منها فيكون واقعا في نظام السلسلة كذا قيل وفيه نظر
جيد وفي انه لم لا يجوز ان يكون علة لكل منها الواجب مع ما فوقه

فلا

١٨

فلا يكون طرفا للسلسلة بل ماخوذا مع بعض السلسلة في علية كل منها
والثاني انه يجب كون ذلك الخارج علة لبعض الاحاد في الا يتحقق كل
من الاحاد بدون الواقع في السلسلة فيحصل المجموع بدونه و
اذا كان علة لبعض تلك الاحاد لزم توارد العلتين المستقلتين
على معلول واحد لان ذلك البعض له علة من جهة في السلسلة
فرضا فثبت ان كون العلة امرا خارجا عنه محال كما ان كونه
نفسها او جزءها محال فبطل التسلسل وهو المطلوب اقول هذا
طريق اخر يؤدي الى ابطال السلسلة الغير المتناهية لا افتقادها
الى علة وامتناع شيء ما علة لها ولا جزء لا له فهو على تقدير الانقطاع
عن الواجب الا بان ينضم الى ذلك انه اذا وصل التي تلك السلسلة موجودة
يكون متناهية ويكون مقطعها الواجب اذ الممكن لا يكون مقطعها
لافتقاره الى علة وفيه النظر السابق في لابطال حد فرض ان كل
واحد من احاد السلسلة علة مستقلة في تلك السلسلة فلم لا يجوز
كون الواجب مع ما فوقه علة مستقلة له لانه خلاف المفروض
لانا نقول فقد بطل التسلسل في العلل المستقلة فيجب في ابطال
التسلسل في العلل الغير المستقلة كما في الصورة المفروضة في النظر
فتنكر ويمكن ان يقال في ذلك المطلوب اذا ثبت احتياج السلسلة
الى الواجب فاما ان لا يكون علة لواحد منها فيستغني عنه او يكون
علة لواحد منها ولا بد ان يكون معينا عنده فينقطع عنده
السلسلة لكن يرد على هذا التقرير المنع المتقدم وهو انه يجوز ان

يكون الواجب جزءاً من علة كل من الآحاد؛ إذ قد عرفت من المسلك الأول
فقد حان لنا أن نشرع في المسلك الثاني مستمدين من الله الوفق فإنه
خير رفيق

المقصد الثاني في المسلك الثاني

لا شك في وجود موجود فإن كان واجباً فهو المطلوب وإن كان ممكناً فلا بد له من علة فإما
أن ينتهي إلى الواجب أو يلزم الدور أو التسلسل وهما باطلان أما
الدور فلاستلزامه تقدم الشيء على نفسه وتأخره عن نفسه وهما
محالان بالبديهة وأما الثاني فلعدة طرق **الطريق الأول** برهان
التطبيق وحاصله لو تسلسلت العلل إلى غير النهاية فهو خرجت من معلول معين
بطريق التصاعد السلسلة الغير المتناهية ومن الذي فوقه أخرى
غير متناهية أيضاً ثم نطبق السلسلتين من مبدأيهما بأن نفرض الأول
من الثاني بإزاء الأول من الأول والثاني بالثاني وهكذا فإن كان بإزاء
كل واحد من الأولى واحد من الثانية لزم تساوي الجزء والكل وهو
محال وإن لم يكن بعد وجد في الأولى واحد من الثانية جزء لم يوجد بإزائه
جزء من الثانية فتتناهى الناقصة أولاً ويلزم منه تناهي الزائدة أيضاً
لأن زيادتها بقدر متناه حين بان من المبدأ الزائد على المتناهي
بقدر متناه متناه فيلزم انقطاع السلسلتين وقد فرضناهما غير
متناهيتين هذا خلف اعترض عليه بعض من الأذكياء أن البرهان
جار في الحوادث اليومية والنفوس الناطقة بل في مراتب الأعداد
فيلزم تناهيها لجريان الدليل وهو باطل أما الأولان فعندهم وأما
الثاني فعند الكل وهذا الاعتراض غير وارد على مذهب المتكلمين فإنهم
يقولون بتناهي الحوادث والنفوس الناطقة وأما النقض بمراتب الأعداد

فيعتذرون

فيعتذرون عنه بأنه موهوم محض إذ لم يضبطها وجود أصلاً وتنقطع
بانقطاع التوهم فلا يجري فيه التطبيق بخلاف الحوادث فإنها وإن
لم تجتمع في الوجود فقد ضبطها الوجود الخارجي فليس موهوماً
محضاً فقابل فيه مبحث في الجواب أي أن التطبيق إنما يجري في الأمور
الموجودة معاً المترتبة ترتباً طبعياً أو وضعياً إذ الأمور المعدومة
في الخارج مطلقاً لا وجود لآحادها إلا في الذهن وله نحو علاقة [illegible]
الجزء المتناهية منفصلة حتى يجري فيه التطبيق إلا موهوم الناقصة في
الوجود أيضاً كذلك الموجود لسلسلة الغير المتناهية معاً إجمالاً التحقق
لا في الذهن ولا في الخارج متصلة والمجتمعة الغير المترتبة لا يجري فيه
أيضاً لجواز أن يقع آحاد كثيرة من أحدهما بإزاء واحد من الأخرى
إذ ليس لها نظام حتى يستلزم التطبيق الشيء على المبدأ انطباق
الثاني على الثاني على الترتيب فلا يجري التطبيق فيهما من أن يلاحظ
العقل كل واحد بإزاء واحد لكن العقل لا يقدر على الإحاطة بما لا نهاية
له مفصلاً لا دفعة ولا في زمان متناه فلا يتعود التطبيق بين
السلسلتين بأسرهما بل ينقطع بانقطاع الملاحظة والشيخ أحيا ذلك
ينوم التطبيق بين الحلقتين المستدلين على التوالي بين أعداد وأحصى إذ
يكفي في التطبيق بين الأولين تطبيق طرفيهما إذ يلزم من ذلك وقوع
كل جزء من أحدهما على جزء من الآخر على الترتيب لا يكفي في أعداد

الخصم بل لابد من افراد كل واحد منها بمقابلة ما ذكروه واقول لقايل ان
يقول لا يخلو اما ان يتوقف التطبيق على ملاحظة الاحاد مفصلا او يكفي
ملاحظتها مجملا وعلى الاول لا يمكن التطبيق على ملاحظة الاحاد مفصلا
في المرتبة اتفاقا وعلى الثاني يجري في غير المرتبة اتفاقا فانا نعلم انه لا يمكن
ان يكون في الجملة الزايدة ما لا يكون بازائه شيء من الناقصة اولا وعلى
الاول يلزم الانقطاع وعلى الثاني التساوي ووجه التفصي عنه على ما
سنح للخاطر انه على تقدير عدم المرتبة انحصار المعنى الاول ممنوع لزوم التساوي
لان الزيادة ربما تكون في الاوساط واما في المرتبة اذا طبق الطرف على
الطرف فلا زيادة في جانب التناهي للانطباق ولا في الاوساط
لاتساق الاحاد فلو لم يكن في جانب الآخر لزم التساوي قطعا وتوضيحه
ان الجملتين لا يسع زيادة احديهما على الاخرى في جهة التناهي و
بالتطبيق ينتقل تلك الزيادة الى الجملة الاخرى فيلزم الانقطاع وما لم
يكن لغير المرتبة اتساق نظام لم يكن التطبيق يقتضي انتقال تلك الزيادة الى
الجملة الاخرى غير بين انه لم يظهر عما ذكر بالاشياء المجتمعة الموجودة انما
لزم من ذلك عدم جريان برهان التطبيق في امثاله ونعل في ذلك ما افاد
لا تناهيها وهو ما في الفتح اذ الامور الغير المتناهية مطلقا تستلزم
الامور الغير المتناهية المترتبة بيان ذلك ان احاد تلك الامور ان
كانت مترتبة فذاك وان لم تكن احادها مترتبة فلا شك ان المجموع متوقف
على المجموع اذا سقط عنه واحد وذلك المجموع علة اذا اسقط منه
واحد اخر وهلم جرا فكل واحد من تلك المجموعات يتوقف على المجموع
السابق وهكذا الى غير النهاية فالامور الغير المتناهية مطلقا
تستلزم

تستلزم الامور الغير المتناهية المترتبة فيجري التطبيق في المجموعات
اذ هي امور مترتبة موجودة في الخارج على فرض وجود الاحاد
الغير المتناهية فان قلت اللازم من التطبيق بين المجموعات
تناهي المجموعات لانها بمنزلة الاحاد المترتبة ولا يلزم منه
تناهي احاد المجموع الاول كيف وكل من تلك المجموعات يشتمل
على احاد غير متناهية قلت بل يلزم تناهي احاد المجموع
الاول ضرورة انه فرض تناهي المجموعات ينتهي بعد اسقاط ما
الاحاد المتناهية التي هي علة المجموعات المتناهية الى مجموع
لا يكون مجموع اقل منه وذلك هو الاثنان فهو لا يزيد على
ذلك المجموع المتناهي الا بعدد متناه هو عدد المجموعات
فليتامل المتفطن في هذا المقام فانا لم نبسط الكلام الا
تيسيرا لشحذ الاذهان العميقة وحذرا لورود الانكاد
الدقيقة وتلخيص المقام ان في اشتراط الترتيب تاملا مفصلا و
اشتراط اصل الوجود تمام لان البرهان انما يدل على ان السلسلة
الغير المتناهية يستحيل وجودها والسلسلة المعدومة الاحاد
باسرها غير موجودة واما اشتراط الاجتماع في الوجود فقد
يقال ان السلسلة الغير المتناهية من الامور الغير المجتمعة في الوجود
غير موجودة اصلا لعدم اجتماع اجزائها في الوجود والبرهان

انما يدل على عدم وجودها فلا منافاة بينهما وبين مقتضى البرهان
فيرد الاحتمال الاول وقد قيل انها قد ضبطها وجود خارجي
يجري فيه التطبيق وقد يقال ان السلسلة الغير المتناهية ان
كانت غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة
المتعاقبة التي هي ازمنة وجود جزء جزء فتحليل بالتأمل
الصادق ثم قيل ان النفوس الناطقة فيها ترتب باعتبار
حدوثها فيتم البرهان فيها وايضا نفس الابن متوقف على بدنه
المتوقف على الاب والام المولدة لمادة بدنه ففيها ترتب
بالطبع واجيب عن الاول بالوجه الاول ان ترتب حدوثها
غير لازم لجواز ان يحدث جملة منها في زمان وجملة اخرى
اقل او اكثر في زمان اخر واقول فيه نظر لانه على تقدير
قدمها بالنوع وتعاقب افرادها ازلا وابدا كما هو مذهبهم
توجد لا محالة سلسلة منها غير متناهية مرتبة في الحدوث فيجري
البرهان فيها ولا يضر مقارنته جملة اخرى لاحاد تلك السلسلة
الثانية لانها اذا اخذت مرتبة بحسب ازمنة حدوثها لم تكن
مجتمعة فيها الا عنادا فلا يكون مجتمعة الاحاد بل بحسب الحيثية
واعتراضه ايضا مطلقا لان احاد السلسلة مجتمعة في الحال مترتب
باعتبار ما يجري فيه التطبيق اذ يكفي في التطبيق كونها ذات
اوصاف بعضها فوق بعض كل منها على قطع في السلسلة الاخرى
على الاتساق وهو حاصل بينهما فان انفس الاحادية الموجودة
منها

منها اليوم مشتملة على الحادث في اليوم ان تم علية هذا الحادث من
الحادث في اليوم ان تم جملة فتحقيقها على الجملة المتديرة
الحادث في اليوم فيطبق كل مرتبة من سلسلة العلة على الطرف من سلسلة
الكل ويسوق البرهان الى اخره **الوجه الثاني** انه لا نسلم ان الثانية
ان لم تنطبق على تمام الاولى انقطعت فانه يجوز ان يكون عدم انطباقها
عليها لتعجزها عن توهم مقابلة اجزائها باجزاء الاولى لا لكون الاولى
الحوادث الثانية في جهة عدم التناهي وقد يقرر تقرير البرهان
له على ذلك الوجه الى هذه العبارة وهي ان الثانية اما ان تستغرق
الاولى على تقدير التطبيق او لم تستغرق او الى تلك العبارة وهي
ان الثانية اما ان يصدق عليها انها قابلة للتطبيق على الاولى او لا
يصدق عليها ذلك واعترض على الاول بانا لا نسلم استحالة كون
الناقص مثل الزائد على تقدير التطبيق فان التطبيق محال فيجوز
ان يستلزم محالا ولا نسلم انه يلزم من انقطاعها على تقدير التطبيق
لو لم تستغرق انقطاعها في الواقع وانما يلزم لو كان تقدير التطبيق
واقعا وهو ممنوع وعلى الثانية باختيار الشق الثاني وانما يلزم
من عدم قبولها التطبيق انقطاعها لجواز ان يكون عدم قبولها
لكونها غير متناهية الاجزاء لعجز الوهم عن تطبيقها لا لانقطاعها
وانت خبير بان ما منعه الممنوع لا يتوجه على التقرير الذي
قررناه في سوق البرهان اذ لا نعني بالتطبيق الا ان العقل يلاحظ
شيئا بازاء شيء ولو على وجه الاجمال ولا يخفى ان العقل يمكنه ان

ان يلاحظ كلا من احاد احدى السلسلتين بازاء واحد من الاخرى
على الانطباق ونقول حينئذ اذا فرض ذلك فاما ان يكون بازاء
كل شيء من الاولى شيء من الثانية اولا والاول يستلزم التساوي المحال
والثاني يستلزم المطلوب واما ان يقال بمنع التطبيق لما مر في المرتبة
الثانية وقد مر الكلام عليه وقد يقرر البرهان بوجه اخر دفعا
لذلك المنع وذلك بان تقصد السلسلتان بحيث يكون الانطباق
بينهما في الواقع والزيادة والنقصان في الجهة التي هما بتلك الجهة
غير متناهيين فيقال ان كانت علل ومعلولات مترتبة
غير متناهية من جانب التصاعد لكان تلك المراتب باخذ المعلول
الاخير سلسلة العلل الغير المتناهية باعتبار وفي نفسها سلسلة المعلولات
الغير المتناهية باعتبار اخر فالسلسلتان منطبقتان لان الغرض
حفظ نوع الواقع ايضا فان كل واحد من تلك المراتب علة ومعنى
معلول ومشكل انه لا ينطبق علة من تلك المراتب على معلولها بل انما ينطبق
على معلول علتها الذي هو نفسها فاذا اخذت احدى تلك المراتب
مبدأ ولوحظ التصاعد مع اعتبار تطابق السلسلتين وجب
ازدياد مراتب العلل على مراتب المعلولات بواحد ابدا والا
لبطلت العلية والمعلولية وارتفع وجوب التقدم والتأخر اللازمين
لهما ضرورة انه لو لم تزد العلة لكان شيء من العلل منطبقا على معلوله
فيلزم المحذور المذكور فحينئذ المعلولات الغير المتناهية فان
البرهان يجري فيها ايضا وفيه نظر لان اللازم على تقدير عدم التناهي

ان

ان يكون لكل جملة متناهية فيها علة خارجة عن تلك الجملة داخلة في السلسلة
الغير المتناهية ولا يلزم ان يكون وراء غير المتناهي علة ولذلك رجح
بعض المتأخرين البرهان بانه لما زاد سلسلة المعلولات من جانب
المبدأ الواحد وهو المعلول الاخير وجب ان يزيد سلسلة العلل بواحد
في الطرف الاخر والا لم يكن المتضايفان متساويين وانت تعلم ان
هذا تقرير لهذا الدليل والتمسك ببرهان التضايف الذي يأتي تحريره
فلا يصح دفع الايراد على هذا الدليل ايضا اقول ويمكن تقرير
البرهان بوجه اخر وهو ان تلك السلسلة ما خلا المعلول الاخير علل
غير متناهية باعتبار ومعلولات غير متناهية باعتبار اخر فيها معلول
الاخير مبدأ السلسلة المعلولية والذي فوقه مبدأ لسلسلة العلية فاذا
فرضنا تطبيقهما بحيث ينطبق كل معلول على علته لزم ان تزيد سلسلة
المعلولية على سلسلة العلية بواحد من جانب التصاعد ضرورة ان كل علة
فرضت فيها معلول وهي بهذا الاعتبار داخلة في سلسلة المعلولات والمعلول
الاخير داخل من جانب المبدأ في سلسلة المعلولات دون العلة فلما لم يكن تلك
الزيادة بعد التطبيق من جانب المبدأ لما تحقق من جانب الاخر فيها له
لامتناع كونها في الوسط لاتساق والنظام فيلزم ان يوجد معلول بدون
علة سابقة عليه وهو محال مع تحقق المطلوب وهو الانقطاع

الطريق الثاني

برهان التضايف وتقريره لو تسلسلت العلل الى غير النهاية لزم زيادة

علة المعلولية على عدد العلية والثاني باطل لبطلان الملازمة الآحاد السلسلة
ما خلا المعلول الأخير لها علية ومعلولية فيتكافؤ عددهما فيها سواء
وتزيد معلولية المعلول الأخير بالأخير بعدد المعلوليات الحاصلة في
السلسلة على عدد العليات الواقعة فيها بواحد وهذا البرهان يجري
في سلسلة المعلولات بل في سائر المتضايفين كالأبوة والبنوة ويرد
هذا البرهان أنه يتوقف على تقدير السلسلة في أحد الجانبين فقط
وأما على تقدير السلسلة في الجانبين فقد توهم عدم جريانه لأن
المعلولية والعلية غير متناهيين فلا يظهر عدم تكافؤهما ودفع هذا
الوهم أنا إذا أخذنا سلسلة غير متناهية من معلول معين وتصاعدنا
في علله الغير المتناهية فلا بد أن يكون عدد العليات والمعلوليات
الواقعة في هذه القطعة متكافئة ضرورة أن العلية التي تضايف
المعلوليات الواقعة فيها لا بد أن تكون فيما تحت تلك القطعة من
المعلولات وهو ظاهر فافهم **الطريق الثالث** البرهان الحدسي و
تقريره أن يقال لو ترتبت أمور غير متناهية لكان ما بين مبدأها
وكل واحد من الأمور التي فيها متناهيا لأنه محصور بين الحاصرين
فيكون الكل متناهيا لأن الكل لا يزيد على ما بين المبدأ وكل
واحد إلا بحرف واعترض عليه بأنه لا يلزم من تناهي كل
واحد من أجزاء السلسلة الواقعة بين المبدأ تناهي السلسلة
بأسرها فإن هذا الحكم من قبيل أن يقال بأن آحاد أقل
من

من ذراع وما ليس بواحد أقل منه فيلزم أن يكون آحاد أقل منه
فإنه غير صحيح وأجيب عنه بأنه ليس من هذا القبيل لأن المبدأ
هناك واحد بخلافه في المثال بل من قبيل أن يقال ما بين ا
وب أقل من ذراع وكذا ما بين ا وج فإنه يلزم أنه إذا أخذ
مع الواقع بينه وبين ا لم يزد على الأقل من ذراع إلا بالطرف وهو
وهو حكم صحيح وفيه نظر لأن الحكم في هذه الصورة من خلاف
الصورة المبحوث عنها إذ لا يلزم من تناهي كل جزء من الأجزاء
الواقعة بين القطعتين تناهي الكل لكونه غير واقع بين الطرفين
أصلا فتأمل في جوابه أن هذا البرهان حدسي وصاحب
القوة القدسية يعلم أن ليس هناك واحد من العلل هي مع
الطرف محيطان بما عداهما وإلا لم يتعين تلك الوحدة ولم يمكن
الإشارة إليه على التعيين أقول والفطن الكيس يعلم ما في هذا
الاعتذار فإن هذه المقدمة أعني وجوب توسط الكل بين
المبدأ وواحد ليس أجلى من المطلوب حتى يثبت به أو ينبه به عليه
بل يكاد أن يكون عينه إذ لا معنى للانتهاء إلا إحاطة النهاية
ولست أدري كيف يعتري لهما في هذا الغلط مع جلالة تلك
المقدمة **خاتمة** لما توقف جميع البراهين المذكورة على أنه لا
يجوز أن يكون أحد طرفي الوجود والعدم أولى بالشيء لذاته الكائنة
غير بالغ إلى حد الوجوب وإلا يجوز أن يوجد الشيء للأولوية
فلا يحتاج إلى علة مغايرة له أو ينتهي إلى جهة الذات فلا يثبت الواجب
وبعض تلك البراهين على أن الممكن ما لم يجب بعلته لم يوجد

ولا يكفي في وجوده الاولوية الحاصلة فيه ما لم يبلغ حد الوجوب
حاولنا بيان هذين المطلبين ليتم الرد في مكمل الوهم
فنقول المطلب الاول قالوا الممكن لا يكون احد طرفيه
اولى به لذاته اولوية تكفي في وقوعه والا فالطرف الاخر
ان امتنع بتلك الاولوية صار ذلك الطرف واجبا هذا خلف
وان امكن فله كلي اما ان يكون وقوعه في وقت بعلة اولا و
الثاني محال لاستلزامه ترجيح المرجوح بلا مرجح وهو اقبح
من ترجيح المساوي بلا مرجح فتعين الاول وحينئذ يتوقف الاولوية
على انتفاء تلك العلة اذ على تقدير تحققها يترجح الطرف الاخر
والا لكان حال وجود العلة كحال عدمها فلا يكون العلة
علة واذا توقف على عدم علة المقابل فلا يكون ذاتية
وتحقيقه حسب هذا خلف مع انه الظاهر وعليه ايرادات
الاول انا لا نسلم انه لو تحقق سبب الطرف المقابل لم يكن ذلك الطرف
اولى لذاته لان رجحان احد الطرفين بالنسبة الخارجي لا ينافي
رجحان الاخر لذاته لاختلاف الجهة ولذلك عدل بعضهم
عن هذا الدليل الى ان ارتفاع المانع معتبر في كل علة تامة
فلو كان علة الطرف المقابل مانعا من هذا الطرف
فيعتبر ارتفاعها في علته واجاب عنه السيد المحقق قدس
سره بان رجحان كل واحد من الطرفين على الاخر في حالة
واحدة ممتنع وان كان باسباب متعددة و السوجه ذلك ان
لفظ الاظهر ان علمانه لا يعلم فلا يكون بشرط الطرف الاخر
جهة

جهة ما انتفاء عن اولوية الطرف الاخر فلا يتم الوجه الذي احال الناقض
المورد اليها واقول هذا الكلام في غاية المتانة والرزانة
وبما ذكرنا اندفع ما قيل من ان وجه الاضافة معتبر في نقض
واختلاف العلة يوجب اختلاف الاضافة فلا يكون سهما تاما
ووجه دفعه انه ليس كل اختلاف في اضافة في كل مادة دافعا
للتناقض فانا نعلم قطعا ان الشيء الواحد في زمان واحد
لا يمكن ان يكون ثابتا وقارا وعدا او متحركا وساكنا او متحركا
الى جهة وغيرها ولو بالاضافة الى مكانين او علتين وما
اعتبره القوم في شرائط التناقض هو شرط كلية الحكم المعلوم
في القواعد المنطقية فاذا ارتفعت لم يكن التناقض لازما
بل قد يكون وقد لا يكون ووحدة الاضافة الى العلة من
قبيل الاول فانه لا يرفع التناقض في شيء من الموارد فيمكن
تخصيص الاضافة في كلامهم بما سوى العلية بناء على ذلك و
يمكن ابقاؤها على التعميم اذ لا يضر ذلك فيما نحن فيه لان وحدة
الاضافة مطلقا شرط التناقض المصطلح اعني كون احد
الطرفين رفعا للاخر ولا ينافي ذلك الا كون في ارتفاع هذا
الشرط احدهما مساويا لرفع الاخر هذا وما نحن فيه من قبيل
الاخير كيف لا يكون كذلك ولو جاز ترجح كل منهما بسبب اخر
فاما ان يقع احدهما فيلزم الترجيح من غير مرجح بسبب ايهما في

في الرجحان اذ لا يمكن احدهما اكثر رجحانا من الاخر على الاطلاق
والا لكان اولى من الاخر مطلقا واما ان يقعا او لا يقعا
فيلزم اجتماع النقيضين او ارتفاعهما ثم ان ارتفاع المانع
عن مقتضيه في كل علة تامة عدمي كما في العلة الموجبة بالنسبة الى
المعلول الاول والثاني بانا نختار امتناع الطرف الاخر ونمنع
لزوم كونه واجبا او ممتنعا لذاته لان الواجب والممتنع لذاته
ما يجب او يمتنع مع تجريد النظر الى ذاته من غير التفات الى عدم الوجود
والعلة والوجوب ههنا بالنظر الى الاولوية المستندة
الى الذات وليس مع تجريد النظر الى الذات الا الاولوية فلا يكون
واجبا لذاته واجاب عنه فكرس بان الناشئ عن الرجحان
المستند اليه اذا كان مقتضيا لوجوب الوجود كان الذات
مبدأ لاستحالة انفكاك الوجود عنه قطعا ولا نعني بالواجب
الا هذا واعتبار تلك الواسطة المستندة اليه انه لا يقدح
في كونه انما يكون قادحا لو لم يستند اليه والراجح عدم
الالتفات الى الغير عدم الالتفات الى غير يكون الالتفات
اليه قادحا في كون الذات قادحا مبدأ لاستحالة انفكاك
الوجود اقول يمكن ان يقرر ذلك بان الواجب الخارج
من التقسيم هو ما يقتضي ذاته مع قطع النظر عن غير الوجود
وهو اعم من ان يكون مقتضيا له بواسطة او بغيرها ثم لحاق الا
يكون

يكون موجبة كافيا في الاقتضاء على حد الوجهين لصدق علية
انه مع قطع النظر عن غيره يقتضي الوجود فلا حاجة الى تخصيص
الغير مع انه ربما يناقض في شرحه لصدق عن القطع مع انه في
تمام التعريف **الثالث** انا نختار ان يكون الطرف الاخر ممكنا
لكن وقوعه عند عدم علته محال اذ لا يلزم من امكان المعلول امكان العلة
اذ عدم المعلول الاول ممكن وعلته وهي عدم العلة الاولى ممتنع و
اجاب عنه في شرح بانه موقوف على ان يكون الطرف الراجح على
علم بشرط الطرف المقابل فلا يتصور اولويته وذلك الطرف راجح الى
انتفا سببه كما في المعلول الاول حيث قلنا انه لما امتنع الاثر
عنه لم يمكن انتفاء المانع حين علته وعكس الحكم في الفرق بين
امتناع المانع في نفسه وبين امتناع المانعية وما ليس ارتفاع
المانع جزءا من علة الشيء باعتبار المنع عنه لا باعتبار مانعيته فقولنا فانه
دقيق **الرابع** انا نعد تسليم الاولوية لكونه اقتضاء الاولوية الى
انتفاء علة الطرف الاخر نقول لا يلزم افتقاره الى مؤثر موجود
لجواز ان يكون وجوده اولى بالنظر الى ذاته بشرط انضمام انتفاء
علة العدم اليه ويتحقق بنفسه مع انتفاء علة عدمه من غير فاعل
موجود فينسد باب اثبات الصانع تعالى عنه واجيب بان علة
العدم علة الوجود فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود
او مستلزما له لان عدم العدم اما نفس الوجود او مستلزم له

وهذا الذي قلنا اولى مما قيل ان عدم العدم هو الوجود فانه
غير بين بل غير تام والمطلوب لا يتوقف عليه اذ على التقديرين
يحتاج الى علة موجودة وبه يحصل المطلوب وفيه بحث اذ عدم
العلة قد يكون انتفاء امر عدمي كعدم المانع فيكون وجوديا
او مستلزما له فعدم علة الذي هو علة الوجود يكون علة له و
اجاب قدس سره في حاشية التجريد عن حل هذا الايراد بوجه
اخر وهو ان من يقول ان الاعدام لا يتعلق الا من الموجود
ولذلك يحصل وجود الواجب عنه لكون الماهية من حيث
هي هي موجودة لما لا يرد عليه فلذلك لا يحتاج الممكن عنده الى علة
موجودة فيتقدم عليه بالوجود نعم من جوز في الواجب كون
الماهية من حيث هي موجودا اما من غير شرط يلزمه في الممكن
تجويز ذلك لشرط غير مستند الى ماهية من حيث هي والذي ثبت
واجبة على قياس ما مر واقول حينئذ عليه باب اثبات
الصانع اللهم الا ان يتقضى عنه بان ذلك الشرط ان
كان امرا موجودا فلا بد ان ينتهي الى شيء يكون موجودا
لذاته من غير شرط هو الواجب لا تسلسل الشروط الموجودة
وهو محال وان كان عدم مانع فلا بد ان ينتهي الى عدم
يكون واجبا لذاته بان يكون العدم ممتنعا لذاته وما
يكون ذاته موجبا له لشرط انتفاء امر ممتنع لذاته فهو واجب
لذاته

لذاته او يقال حينئذ لا يعتبر ارتفاع المانع على نحو ما قال الحكما
في ارتفاع المانع عن المعلول المجرد وان اشرنا الى دفعه
واما الى ما سلف من التفصيل في التسلسل الا ان يقال انه
الى غير النهاية وهو باطل لان التسلسل حينئذ لمن اعتبارا
محضا ينقطع بانقطاع الاعتبار لانه من جانب العلل
دون المعلولات كما في المعلوم والمكان وتطابق المتضايفات
الممكن فانه يحتاج جميع تلك الارتفاعات الى علة
موجبة اي مجموعها واجبا لجزء علة جزء الطريق
الثاني الثالث من اعتبار الكواد وان كان امرا اعتباريا
انتزاعيا اخر يتوقف عدم المانع فان كان ذلك الاعتباري
ازليا كان التي واجبا لان ما يكون ذاته شرط امر ازلي
لا ينفك عنه فهو واجب عندهم وان كان ذلك الاعتباري
حادثا فهو متوقف على حادث اخر وهكذا الى غير النهاية
فيحتاج جميع تلك الاعتبارات الحادثة الى علة موجبة اياه او
بيان ان الامور الاعتبارية مطلقا لا يكون شرطا للوجود
اصلا عليها قلنا ان عدم المانع كاشف عن امر وجودي
هو شرط حقيقة فتامل فيه فانه محل التامل وقد يقرر البرهان
بوجه اخر وهو انه لو تحقق واجبان لاحد الطرفين لذاته فاما
ان يمتنع طرفان الطرف الاخر فيلزم الانقلاب او يمكن

فاما ملكيته فلزوم ترجيح المرجوح بلا سبب او سبب ذلك الطرف المرجوح
بالذات راجحا وهو محال لامتناع زوالها بالذات بالغير واورد
عليه ما اورد في الوجه الثالث على التقرير الاول واجيب بمثل
ما اجيب ههنا وهو في المختصر يعود الى التقرير الاول فيمشي
عليه ما يمشي عليه فالحاصل من جميع ذلك انه لم يتم بادلة من الرجحان
شي وفتح لي في هذا المطلب برهان هيفي وهو انه لو اقتضى
لذاته اولوية احد الطرفين لكان في حقيقته مقتضيا لمرجوحية
الطرف الاخر دون حقيقة الممكن بغير الذات وهي مرجوحيته مستلزمة
لامتناعه دون امتناع ترجيح المرجوح وامتناعه مستلزم
لوجوب الطرف الراجح فقد فرض الاولوية عن ميته الى حد الوجوب
وحينئذ كون الوجوب لو سابقا فكانت دفعة لورده في
حيث قابس هكذا كلما كان الذات مقتضيا لاولوية
احد الطرفين وكلما كان تلك الذات كان ذلك الطرف
راجحا وكلما كان ذلك الطرف راجحا كان الطرف الاخر مرجوحا
وكلما كان الطرف الاخر مرجوحا كان ممتنعا وكلما كان ممتنعا
كان ذلك الطرف واجبا فقد فرض غير واجب هذا خلف وهو
برهان متين لا يرد عليه شي مما اورد في هذا المقام وقد عرض
بعد ما لاح لي هذا الوجه على الكاتب الفرنقلي احمله
عن المباحث المشرقية والانم يكن على افرن في التصحيح الاحكام
واورد عليه هو المحشي رحمهما الله ايرادا عجيبا وهو انا لا
نسلم ان امتناع احد الطرفين يستلزم وجوب الطرف الاخر

قال

فان كلا من الطرفين ممتنع فالتساوي مجوز لامتناع احد
الطرفين مع علمه بوجوب الاخر فالمحشي اورده في صورة النقض
التفصيلي والشبه في صورة النقض الاجمالي ورد الشبه التقرير لاجل
ذلك الى ان المكان الوقوع كل طرف لا يتوقف على مجانبه ويمنع
ان يكون الطرف الاخر المرجوح راجحا حال كونه مرجوحا ممتنعا
في الطرف الراجح لما عرفت في الطبقات وأورد المحشي عليه النقض
ان لو بعينه وجعل الحل في صورتي التساوي والترجيح ان يمنع
في الاول هو ذات الطرف المرجوح من حيث الحيثية لانه حيث هو
ومناقضة الطرف الاخر من حيث الحيثية من الاولى كما هو
بعض ليس عين حقيقة هو ممتنع ليس بنقيض وكذا الكلام في مواضع
التساوي واقول في اثبات المقدمة الممنوعة لو امتنع طرف
ولم يجب الطرف الاخر لكان جائز الارتفاع وقد فرض الاول
مرتفعا فان وقع فيلزم ارتفاع النقيضين وهو خروج الا محاله
وان لم يقع فيلزم جواز ارتفاعهما وهو ايضا محال وان
اورد بصورة النقض فاقول هذا يدل على ان محال التساوي
لا يكون امر اجتماع النقيضين او ارتفاعهما وهو كذلك فان الممكن
يستحيل ان يبقى على التساوي بل لابد من ترجيح احد طرفيه في نفس
الامر والا لكان امرا اعتباريا يعرضه العقل فان العقل اذا
لاحظ ذاته مع قطع النظر عن غيره وجده متساوي النسبة
الى الطرفين وهو في نفس الامر كعمرو بالعرض لا يقال كما
لا يجوز ارتفاع التساوي الذي هو مقتضى الذات بالغير فلم لا يجوز

فلم لا يجوز ارتفاع الرجحان الذي هو مقتضى الذات بالغير ايضا
اذا نقول ليس التساوي مقتضى الذات في الممكن ولو كان كذلك
لما جاز ارتفاعه مستحيلا بل هو بالنظر الى ذاته متساوي
النسبة الى الطرفين من حيث انه لا يقتضي شيئا منهما لا انه يقتضي
تساويهما فيمكن الامر بحيث يقتضي كونهما متساويين بالنظر الى ذاته
وهذا المعنى باق غير مرتفع اصلا فان قلت اللازم مما
ذكرت ان الممكن من حيث ذاته متساوي النسبة الى الوجود والعدم
وذلك لا يستلزم اثبات الواجب لجواز ان يكون الممكن مع
امر غيره كافيا في ارتفاع المانع عن وجوده مرجحا او موجبا لوجوده
قلت احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك
اتفق العقلاء كافة على ان العلة الفاعلية ضرورية في كل
معلول وان الممكن لا يمكن ان يوجد بمجرده ومن جوز ذلك
فهو مباحث متعرض عنه ومن لم يجعل الله له نورا فما له
من نور **المطلب الثاني** ان الممكن ما لم يجب وجوده بعلته
لم يوجد اذ لو لم يجب حال كان اما متساوي النسبة الى الوجود
والعدم فيكون حاله مع العلة كحاله قبلها وهو محال او وجوده
ممتنعا وهو الخلف او اولى غير بالغ حد الوجوب فلا يستحيل
عدمه فلنفرض معه الوجود في وقت والعدم في وقت اخر
فاختصاص احد الوقتين بالوجود ان لم يكن لمرجح ابو جد في
الوقت الاخر يلزم ترجيح احد المتساويين على الاخر بلا
سبب

سبب غير تام ان الاولوية الحاصلة من العلة متحققة في
كلا الوقتين فالوقتان متساويان فيها والا كان لمرجح لم
يوجد في الوقت الاخر لم تكن الاولوية الحاصلة للوقتين كافية
في الوقوع والمقدر بخلافه وبوجه اخر لو لم يجب وجوده
لكان وجوده اما مساويا لعدمه او مرجوحا او راجحا
بالنسبة اليه وعلى الاولين الثاني يلزم رجحان المساوي و
المرجوح وعلى الثالث فذلك الرجحان اما ناش من العلة
التامة اذ متى تحقق جزء منها كان العدم اولى به لتحقق علته
وهي عدم العلة التامة فاذا كان اختصاص الوقت بمرجح
لم يوجد في الاخر لم تكن العلة التامة علة تامة فقد ثبت
بهذين الوجهين ان الوجوب بالعلة يلزم وجود الممكن وهذا
الوجوب يسمى بالوجوب السابق واحتجوا فيما تقدم الى دعوى
الضرورة وحكم العقل بانه وجب فوجد ويلزم بشرط الوجود
وجوب اخر يسمى بالوجوب اللاحق هذا ما يرد عليه كلام سيد
المحققين فلك ان تشك في كلمة المثلث بعد ما قيل غير ذلك في هذا
المطلب اقوال يرد علي المغربي من انه على تقدير الاولوية
لا يلزم امكان وجوده في وقت علته في وقت اخر بل اللازم
منه امكان علته الوقوع وقت الوجود بان يرتفع الوجود
في نفس ذلك الوقت ويتصف بالعدم بدل اتصافه بالوجود وهو
مستحيل في امكان العدم في وقت الوجود اما المستحيل اتصافه بشرط
الوجود كما هو في معنى المشروطة العامة فان الممكن بانجود

عدمه في الجملة ولا يلزم ان يكون عدمه على اي وجه الا ترى ان
الزمان ممكن ولا يجوز ان يعدم بالكلية ويوجد اخرى لاستلزامه
الخلف فهو يختص مع فرض عدمه على ما بين في موضعه فلا يلزم
من امكان عدمه امكان عدمه في وقت وجوده في وقت اخر
وللمانع ان يمنع في المقدمة الثانية انه متى فقد جزء من العلة التامة
كان العدم اولى ويمنع قوله ليتحقق علته وتسلسله بان علة
العدم عدم العلة الموجبة للوجود والمرجحة له معًا فلا يكون
العدم اولى بل جائزا وعند انتفاء جزء من العلة التامة لا
يلزم انتفاء المرجحة كما لا يلزم منه انتفاء الوجوب انتفاء
الرجحان فالاولى ان يقال لو لم يجب وجوده لامكن عدمه مع اولوية
وجوده فيلزم جواز ترجيح المرجوح ما دام مرجوحًا وهو محال
ويعلم من هذا الوجه وما سبق في المطلب الاول ان الاولوية
ذاتية كانت او غيرها تستلزم الوجوب كذلك ثم اعترض بما
ادعوه من تقدم هذا الوجوب على وجود الممكن منافٍ
لما قرروه من ان العلة التامة قد يكون بسيطة لانه اذا تقدم
هذا الوجوب على وجود الممكن تقدمًا بالذات يكون جزءًا
من العلة التامة ولا محالة فلا يتحقق علة تامة بسيطة اللهم
الا ان يلتفت ويقال المعلول لا يحصل مع وجوب الوجود
وحيث قالوا ان علة وجود المعلول قد يكون بسيطة ارادوا
به علة وجوب وجوده ويقاوم لما قرره ابا حرزه لا يستلزم
سندًا لمخصص عند من ان يثبت الشيء لكني فرع ثبوت المثبت له
اذ الوجود امر ثبوتي فيكون ثبوته للشيء متأخرًا عن وجوده

فالوجود

٧٩

فالوجود اما يتوقف على الوجوب ان كان عين المسبوق لزم تقدم
الشيء على نفسه وان كان غيره نقلنا الكلام اليه حتى يلزم
ان يكون للشيء الواحد وجودات غير متناهية وهو باطل
على انهم قد اعترفوا بان الشيء الواحد لا يكون له الا وجود
واحد والله اعلم واعلم انه لم يذكر الشيخ الرئيس وغيره من القدما
في هذا المطلب على ان العلة ما لم تجب لم يوجد المعلول
عنه لا بعد وجوده والدليل الذي ذكروه انما يدل على الاستلزام
دون التقدم ودعوى الضرورة في محل المنع ولهذه المباحث
مزيد تفصيل ربما نعثر عليه في تعليقاتنا ولكن هذا
اخر ما قصدت اليه في هذه الرسالة مع تفرق الحال وتشتت
البال ووقوعي في زمان اصحابه اهله متناجزون والجهلة
متناجزون يكتفون بالخطاب عن اللباب ويشتغلون
برؤية السراب عن التروي بالشراب نكرهم فوائد ذي يحق الحق
بفضله ويبطل الباطل بعدله بمنه الحسنى والصلاة
والتحية والعلى والسلام على نبيه محمد والرضا على اصحابه
بعونه تعالى وتوفيقه في بلد الحرم الحرام سنة سبع وخمس وثمانمائة
لثمانية ايام خلون منه في اخر ليلة التاسع منه على يد
العبد الضعيف الراجي عفو ربه اللطيف حصور محمد
الساعي عامله بلطفه وعفى عنه في الدارين تمت
عن جود المقدس وعاد العابدين كما تمت
على الجراح الدابرة كما سكن السر الاكرار
وابعد الموانع عن اهل الاسرار والسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الامام الرازي في المباحث المتعلقة بكلمة لا اله الا الله وجوه
الاول زعم جماعة من النحاة ان هذا الكلام فيه اضمار وحذف
ثم ذكروا فيه وجهين احدهما ان التقدير لا اله لنا والثاني لا اله في الا الله
الوجود الا الله اعلم ان هذا الكلام غير سديد اما الاول فلانه
لو كان التقدير لا اله لنا الا الله لم يكن هذا الكلام مفيدا
لتوحيد الحق لاحتمال ان يقال هب انه لا اله لنا الا الله فلم
قلتم انه لا اله لجميع المحدثات والممكنات الا الله ولهذا السبب
انه تعالى لما قال والهكم اله واحد قال بعده لا اله الا هو الرحمن
الرحيم لانه لو قال والهكم اله واحد بقي لسائل ان يقول هب
ان الهنا واحد فلم قلتم ان اله الكل واحد فلاجل ازالة هذا
السؤال قال بعده لا اله الا هو الرحمن الرحيم ولو كان المراد منه لا اله
الا هو هذا الاله في قوله تعالى والهكم اله واحد لكان تكريرا محضا
واما الثاني فهو قولهم التقدير لا اله في الوجود الا الله فنقول
اي حاجة يحملكم على التزام هذا الاضمار بل يجوز حمل الكلام
على الظاهر او في ذلك الاضمار الذي ذكرتم لانا لو التزمنا
كان معناه لا اله في الوجود الا الله فكان هذا اثباتا لوجود
الاله الثاني ولو اجرينا الكلام على ظاهره كان هذا نفيا لماهية
الاله الثاني ومعلوم ان نفي الماهية اقوى في اثبات التوحيد
من نفي الوجود فثبت ان اجراء الكلام على ظاهره اولى
فان قيل نفي الماهية غير معقول فانك اذا قلت السواد ليس
بسواد كنت قد حكمت ان السواد ينقلب الى نقيضه و
خروج الشيء الى نقيضه غير معقول اما اذا قلت السواد غير موجود
كان

كان هذا الكلام معقولا فلهذا السبب احتيج الى الاضمار
قولكم نفي الماهية غير معقول قلنا هذا باطل فانك اذا قلت
السواد ليس بموجود فقد اثبت الوجود والموجود من حيث هو
موجود ماهية فاذا نفيته فقد نفيت الماهية المسماة بالوجود
واذا كان كذلك جاز نفي الماهية امرا معقولا فاذا عقل ذلك فلم
لا يجوز اجراء الكلام على ظاهره فان قيل انا اذا قلنا السواد
ليس بموجود فلنا ما نفينا الماهية وما نفينا الوجود ايضا
وانما نفينا موصوفية الماهية بالوجود فنقول موصوفية الماهية
بالوجود هل هي مغايرة للوجود ام لا فان كانت مغايرة له
كان ذلك المغاير ماهية فكان قولنا السواد ليس بموجود نفيا
لتلك الماهية المسماة بالموصوفية وحينئذ يعود الكلام المذكور و
يتسلسل واما اذا قلنا ان موصوفية الماهية بالوجود
ليست امرا مغايرا للماهية والوجود امتنع توجه النفي اليها
واذا امتنع ذلك بقي النفي متوجها الى الماهية او الى الوجود وحينئذ
يحصل غرضنا من ان الماهية تقبل نفيها واذا كان الامر كذلك
صح ان يقال لا اله الا الله جرى على ظاهره من غير حاجة الى
الاضمار البحث الثاني قال النحويون قوله لا اله الا الله مرفوع
لانه بدل من موضع لا مع الاسم وبيانه انك اذا قلت ما جاءني
رجل الا زيد فقولك زيد مرفوع بالبدلية لان البدل هو
المعرض عن الاول والاخذ بالثاني فصار تقديره ما جاءني الا زيد

وهذا معقول لانه يفيد نفي المجيء عن الكل سوى زيد واما قوله جاءني القوم
الا زيدا فهو لكل يقتضي انه جاء كل واحد الا زيدا فذلك مجاز فظهر
الفرق **البحث الثالث** اتفق النحويون على ان محل الا في هذه الكلمة محل
غير والتقدير لا اله غير الله وهو كقولك ان عشرة وكل اخ مفارقه اخوه
لعمر ابيك الا الفرقدان فان المعنى كل اخ غير الفرقدين فانه
لا يفارقه اخوه قال الشيخ لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا قالوا
التقدير لو كان فيهما الهة غير الله لفسدتا والذي يدل على صحة ما قلناه
انا لو حملنا الا على الاستثناء لم يكن قولنا لا اله الا الله توحيدا محضا لان
تقدير الكلام لا اله يستثنى عنهم الله فيكون هذا نفيا لالهة يستثنى
عنهم الله فيكون هذا نفيا لالهة يستثنى عنهم الله بل عند من يقول بدليل
الخطاب يكون اثباتا لذلك وهو كفر فثبت انه لو كان كلمة الا
محمولة على الاستثناء لم يكن قولنا لا اله الا الله توحيدا محضا ولما
اجمعت العقلاء على انه يفيد التوحيد المحض وجب حمل الا على معنى
غير حتى يكون الكلام معناه لا اله غير الله **البحث الرابع** قال جماعة
من الاصوليين الاستثناء من النفي لا يكون اثباتا واحتجوا عليه بوجهين
احدهما ان الاستثناء ماخوذ من قولك ثنيت الشيء عن جهته اذا صرفته عنها
فاذا قلت لا عالم فهنا امران احدهما الحكم بهذا العدم والثاني
نفس هذا العدم ثم اذا قلنا بعده الا زيدا فهذا الاستثناء يحتمل ان
يكون عائدا الى الحكم بهذا العدم ويحتمل ان يكون عائدا الى نفس
ذلك العدم فاذا كان عائدا الى الحكم بالعدم لم يتحقق الثبوت
لان فسنة الاستثناء يزيل العدم وعند زوال العدم يبقى المستثنى مسكوتا
عنه غير محكوم عليه لا بالنفي ولا بالاثبات وهذا لا يلزم الثبوت

واما

واما اذا كان الاستثناء في نفس العدم فلا يصح الاستثناء زيد لانه واسطة
بين النقيضين اذا ثبت هذا فنقول عود الاستثناء الى الحكم بالعدم اولى
من حكم عوده الى نفس العدم ويدل عليه وجهان احدهما ان الالفاظ
وضعت دالة على الاحكام الذهنية لا على الموجودات الخارجية
فانك اذا قلت العالم قديم فهذا لا يدل على كون العالم قديما بالذات
في نفسه والا لزم اذا قلنا العالم قديم العالم حادث لزم كون العالم
قديما وحادثا معا وذلك محال بل هذا الكلام يدل على حكمك
بقدم العالم واذا كانت الالفاظ موضوعة دالة على الاحكام
الذهنية لا على الموجودات الخارجية كان صرف لفظ الاستثناء الى
الحكم بالعدم اولى من صرفه الى نفس ذلك العدم لان علم الشيء بعد
وجوده لا يقبل الصرف هذا القائل بل القابل لا صرفه هو حكم بذلك
الوجود والعدم واذا كان كذلك كان عوده الاستثناء الى الحكم اولى من
عوده الى المحكوم به **البحث الثالث** في بيان ان الاستثناء من النفي
اثبات لانه جار في الحديث والعرف وجود كثيرة في الاستثناء في
النفي مع انه لا يفيد الاثبات قال عليه السلام لا نكاح الا بولي ولا صلوة الا بطهور
ويتبادر الى الحرف عند الابطال ولا بد الا بابطال جوهر مرادهم من الحكم
في صورة اخرى ولما كان المراد ان يكون المستثنى من النفي اثباتا ثم الا
انه يقول انه لا بد ان يكون مجازا في الصور التي ذكرنا لانه لا يعطي
كون الخارج من النفي اثباتا محضا اما وذلك احتمل ان يكون تلك
الزيادة مستفادة من دليل اخر فلا يكون ذلك كما ذكر عليه
اللفظ وانه يقتضي ان لا يكون الخارج من النفي اثباتا محضا ولا يفيد

ذلك لربما يترك العمل بما يكون اللفظ مجرداً عن القرائن اشيع في الباب ان
يقال فقد يورد هذا اللفظ في الاعلية ومعلوم ان الاول اولى
لان اثبات الامر الزايد بدليل زايد ليس فيه مخالفة للدليل
واما تركه ما دل عليه الدليل يكون مخالفة للدليل فثبت بما ذكرنا ان
الاستثناء من النفي لا يكون اثباتاً واذا ثبت هذا كان قولنا لا اله
الا الله صحيحاً لنفي الالهية ولا يكون اعترافاً بوجود الله تعالى و
اذا كان الامر كذلك لم يترجح هذا القول كافياً في صحة الايمان
ومنها اشكال آخر وهو انا قد دللنا على ان كلمة الا بمعنى غير
فيصير المعنى نفي اله مغاير لله ولا يلزم من نفي مغاير الى اثبات
الاله سبحانه وتعالى ولكن لما كان متفقاً عليه بين كل العقلاء بدليل
قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وكان
معلوماً عنه الا انهم كانوا يثبتون الشركاء والانداد وكان
المقصود من هذه الكلمة نفي الاضداد والانداد واما القول
باثبات الالهية للعالم فذلك من لوازم العقول الذكي بالكلية
ان هذه الكلمة لما دلت على نفي براءة الالهة دلت على اثبات
الالوهية له تعالى لان تقوى احد [illegible] الدلالة يكون حاصلاً بالوضع والشرع
لا بمفهوم اهل اللغة وهذا تمام القول في هذا المقام واعلم
انهم يجوزون ان يقال لا رجلَ في الدار وان يقال لا رجلٌ في الدار
اما الاول فانه يوجب نفي الرجل والدليل على ان قولنا لا رجل
يقتضي ماهية الرجل ونفي الماهية يقتضي انتفاء كل فرد من افراد
الماهية لانه لو ثبت فرد من افراد الماهية لثبتت الماهية ضرورة ان
انه يثبت فرد من افراد الماهية فقد ثبتت الماهية لا محالة واما
قولنا لا رجلٌ في الدار فجاز ان يفيد عموم النفي حتى يتحقق من [illegible]

القول والحاصل ان قولنا لا رجلَ في الدار اقوى في الدلالة على عموم
النفي من قولنا لا رجلٌ مع ان كل واحد منهما يفيد عموم النفي فلذلك
قرأ قوله تعالى لا ريب فيه بالفتح [illegible] وكذا قوله ولا فسوق
ولا جدال في الحج لان [illegible] على الصيغة اقوى في الدلالة على
العموم المتفق عليه قولنا لا اله الا الله [illegible] الرسالة الزبدة
في اليوم السابع من [illegible] وحمده وتعالى على يد
احد الضعفاء [illegible]
[illegible]
[illegible]
للدين والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على سيد المرسلين محمد خاتم النبيين وآله
الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً
[illegible]

٣٢

الصم ... الفصيح نطق بجو وشح الذراء
قطع ... بنحو واتقن ضع العصب ... وتنزه
في مقادير ... شيخ ... نورتا حجر ... بهيج ... العيون
عن قيت ... دمن ... نبح طراز الظنون ... الثو
وهو ما كان ... ارادة ... الى ... ذوكف ... صح وروده
... فصل الله ... الدين ... السالك ... الاول ... الاطول ... مصابيح
... ابن ... الاولى ... العصطفى الابخار ... العلم
... القدم ... الارض الاول ... الابرار ...
الصبح ... العلاج ... السماء ... اضف ... المدار ... والعلم ... بن جابه
... الدموع ... الدوب ... برف ... تفتح الرحم ...
... الطريق ... الاوبر والرفع ... النقد
... الفتن ... عند ... الاول ... ابن
... عند ... النفس ... فصل ...
... الاصل ... لطلب ... اطلقت نفسه ...
... دار ... ونها ... الى ... ابراهيم ...
... اليه ... عشق ... اطراف